


الراجحي المالية  
alrajhi capital



# صندوق الراجحي لأسهم قطاع المواد الأساسية

## صندوق من فئة الأوراق المالية الشروط والأحكام

شركة الراجحي المالية هي شركة سعودية مساهمة مغلقة سجل تجاري رقم 7001608327 مرخص لها من قبل هيئة السوق المالية (ترخيص رقم 07068/37)، المركز الرئيسي: الراجحي المالية، الإدارة العامة 8467 طريق الملك فهد، حي المروج - الرياض 12263 - 2743 - المملكة العربية السعودية، هاتف: 800 124 5858 - مجاز من الهيئة الشرعية بالقرار رقم 336

## صندوق الراجحي لأسهم قطاع المواد الأساسية

(صندوق من فئة الأسهم عام - مفتوح)

مدير الصندوق (شركة الراجحي المالية)

الشروط والأحكام

روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واتكمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واتكمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقررون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة.

وافتقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

تم اعتماد صندوق الراجحي لأسهم قطاع المواد الأساسية على أنه صندوق استثمار متواافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار.

إن شروط وأحكام هذا الصندوق والمستندات الأخرى خاضعة للائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار، وتكون محدثة ومعدلة. كما على المستثمرين ضرورة قراءة شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى قبل اتخاذ أي قرار استثماري في هذا الصندوق. يعد المالك الوحدات قد وقع على شروط وأحكام الصندوق وقبلها عند اشتراكه في أي وحدة مطروحة من وحدات الصندوق، كما أنه يمكن الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره.

ننصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها. وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني

تاريخ آخر تحديث على الشروط والأحكام

2025/06/29

تاريخ موافقة هيئة السوق المالية

2007/8/20

تاريخ إصدار الشروط والأحكام

2007/8/20

ص		ص
	تعريف المصطلحات	◀ 06
17.	مسؤولية مالي الوحدات	23
18.	خصائص الوحدات	24
19.	التغييرات في شروط وأحكام الصندوق	24
20.	إنتهاء وتصفية صندوق الاستثمار	25
21.	مدير الصندوق	26
22.	مشغل الصندوق	28
23.	أمين الحفظ	29
24.	مجلس إدارة الصندوق	30
25.	لجنة الرقابة الشرعية	34
26.	مستشار الاستثمار	36
27.	الموزع	36
28.	مراجعة الحسابات	37
29.	أصول الصندوق	38
30.	معالجة الشكاوى	38
31.	معلومات أخرى	38
32.	متطلبات المعلومات الإضافية	39
33.	إقرار من مالك الوحدات	39
	النظام المطبق	08
	سياسات الاستثمار وممارساته	08
	المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق	11
	آلية تقييم المخاطر	13
	الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق	13
	قيود/حدود الاستثمار	13
	العملة	13
	مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب	14
	التقييم والتسعير	17
	التعاملات	18
	سياسة التوزيع	20
	تقديم التقارير إلى مالي الوحدات	20
	سجل مالي الوحدات	22
	اجتماع مالي الوحدات	22
	حقوق مالي الوحدات	23

## ملخص الصندوق

اسم صندوق الاستثمار	صندوق الراجحي لأسهم قطاع المواد الأساسية
نوع وفئة الصندوق	صندوق عام مفتوح من فئة الأسهم
اسم مدير الصندوق	الراجحي المالية
هدف الصندوق	زيادة رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار في أسهم شركات قطاع المواد الأساسية في أسواق الأوراق المالية السعودية، وفق ضوابط الهيئة الشرعية للصندوق.
مستوى المخاطرة	عالية
الحد الأدنى للاشتراك	10 ريال سعودي
الحد الأدنى للإضافة	1 ريال سعودي
الحد الأدنى للسترداد	10 ريال سعودي
أيام التعامل والتقييم	بسكل يومي من الأحد إلى الخميس
أيام الإعلان	هو يوم العمل التالي ليوم التعامل
موعد دفع قيمة الاسترداد	يدفع لمالك الوحدات عوائد الاسترداد بحد أقصى قبل إغفال العمل في اليوم الخامس التالي ليوم التعامل الذي تم فيها تحديد سعر الاسترداد، أو الوقت الذي تكون فيه جميع الوسائل والتراخيص (إن وجدت) المناسبة لتحويل الوحدات متوفرة لدى مدير الصندوق
سعر الوحدة عند الطرح الأولي	10 ريال سعودي
عملة الصندوق	الريال السعودي
مدة صندوق الاستثمار	مفتوح المدة
تاريخ بداية الصندوق	الصندوق يعتبر صندوقاً مفتوحاً غير محدد المدة وقد بدأ الصندوق عمله بشهر نوفمبر من عام 2007م
تاريخ إصدار الشروط والأحكام	تم إصدار شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 20/8/2007م، وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 29/06/2025م
آخر تحديث لها	واخر تحديث لها
المؤشر الاسترشادي	المؤشر الاسترشادي للصندوق هو مؤشر استرشادي خاص معد من قبل ستاندرد آند بورز يتكون من جميع شركات قطاع المواد الأساسية في الأسواق السعودية المتوفقة مع الضوابط الشرعية (Al Rajhi Materials Index calculated by S&P).
اسم مشغل الصندوق	الراجحي المالية
اسم أمين الحفظ	البلاد المالية
اسم مراجع الحسابات	ديليويت آند توش وشركاهم محاسبون ومراجعون قانونيون
رسوم إدارة الصندوق	رسوم إدارية سنوية 1.75% من إجمالي أصول الصندوق السنوية
رسوم الاشتراك	رسوم اشتراك بحد أقصى 2% من مبلغ الاشتراك

رسوم الاسترداد لا يوجد

#### رسوم أمين الحفظ

يتحمل الصندوق رسوم حفظ تعادل 0.02% سنوياً من قيمة الأصول للأوراق المالية التي يتم حفظها في السوق السعودية، وينتحمل رسوم حفظ تراوح بين (0.07% - 0.15%) سنوياً من قيمة الأصول للأوراق المالية التي يتم حفظها في الأسواق الخليجية والعربية الأخرى.

لا تشمل الرسوم الناظمة والرسوم التي قد تفرضها الأسواق ومراكز الإيداع والتي من الممكن أن تتغير من وقت لآخر

#### مصاريف التعامل

يتتحمل الصندوق عمولات ورسوم التداول الناتجة عن صفقات وعمليات شراء وبيع الأوراق المالية حسب العمولات السائدة في الأسواق والتي تدفع للوسطاء والأسواق المالية والجهات التنظيمية وأمناء الحفظ

#### الرسوم المتعلقة بالزكاة


يتتحمل الصندوق رسوم التسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب الأسعار السائدة في الأسواق والتي تدفع لمستشاري الضريبة والزكاة.

#### الرسوم والمصاريف الأخرى

سيتحمل الصندوق المصاريف الازمة والفعالية لإدارته، رسوم المراجعة ورسوم الحفظ ورسوم النشر والرسوم الرقابية ومكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق ورسوم المؤشر الاسترشادي والمصروفات الأخرى، بشرط ألا يتجاوز إجمالي نسبة المصروفات الأخرى (باستثناء مصاريف التعامل والحفظ والضرائب) 0.25% من متوسط صافي قيمة الأصول السنوية أو 150,000 في حال كانت نسبة الرسوم أقل من ذلك) كما يتحمل الصندوق الرسوم الفعلية فقط

## تعريف المصطلحات

الصندوق	صندوق الراجحي لأسهم قطاع المواد الأساسية
مدير الصندوق/المدير/ الشركة	شركة الراجحي المالية
المجلس	مجلس إدارة الصندوق
أمين الحفظ	مؤسسة سوق مالية ومرخص له بحفظ الأوراق المالية للعملاء
الهيئة	هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية
أيام قبول طلبات الاشتراك والاسترداد	جميع أيام العمل الرسمية لشركة الراجحي المالية
طلب الاسترداد	طلب بيع وحدات في الصندوق
طلب الاشتراك	طلب شراء وحدات في الصندوق
فترة الطرح الأولى	هي فترة بداية الصندوق التي يتم خلالها طرح وحدات الصندوق بالقيمة الاسمية إلى جميع المشتركين
يوم بداية الصندوق	هو اليوم التالي بعد إغفال الطرح
المخاطر	كل ظرف أو حادثة من شأنها أن تؤثر سلباً على أداء الصندوق
المؤشر الاسترشادي	هو المقياس الذي يتم من خلاله مقارنة أداء الصندوق الاستثماري
لجنة الرقابة الشرعية	هي لجنة الرقابة الشرعية الخاصة بمدير الصندوق
يوم الإعلان	هو يوم العمل التالي ليوم التعامل وهو اليوم الذي يتم فيه إعلان سعر الوحدة.
يوم التقييم	اليوم الذي يتم فيه حساب صافي قيمة أصول الصندوق
يوم التعامل	الأيام التي يتم فيها الاشتراك في وحدات صندوق الاستثمار واستردادها
يوم عمل رسمي للراجحي المالية	قيمة أصول الصندوق بالإضافة للتوزيعات النقدية المستحقة من الأوراق المالية المستثمر بها.
وحدة الاستثمار (الوحدة)	إجمالي أصول الصندوق صافي قيمة أصول الصندوق حصة المالك في صندوق الاستثمار الذي يتكون من وحدات بما في ذلك أجزاء الوحدة وتعامل كل وحدة على أنها حصة مشاعة في أصول صندوق الاستثمار
القيمة الاسمية	يقصد بهم الأشخاص الذين ينطبق عليهم التعريف الوارد في قائمة المصطلحات المستخدمة في لائحة صناديق الاستثمار ولائحة صناديق الاستثمار العقاري، ما يلي:
الأطراف ذوو العلاقة	1. مدير الصندوق ومدير الصندوق من الباطن 2. أمين الحفظ وأمين الحفظ من الباطن 3. المطهّر والمكتب الهندسي 4. مدير الأموال، حيثما ينطبق 5. المقيم المعتمد 6. مراجع الحسابات 7. مجلس إدارة الصندوق 8. أعضاء مجلس الإدارة أو أي من المديرين التنفيذيين أو الموظفين لدى أي من الأطراف أعلاه 9. أي مالك وحدات تتجاوز ملكيته (5%) من صافي أصول صندوق الاستثمار 10. أي شخص تابع أو مسيطر على أي من الأشخاص السابق ذكرهم
مستثمر/عميل/مالك الوحدة	هي سعر الوحدة في فترة الطرح الأولى والتي تعادل 10 ريال سعودي أي شخص أو شركة تستثمر في وحدات في الصندوق
عميل مؤهل	يقصد بهم العملاء المستثمرين الذين ينطبق عليهم تعريف "عميل مؤهل" والوارد في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها وأي تغيير يطرأ عليها
عميل مؤسسي	يقصد بهم العملاء المستثمرين الذين ينطبق عليهم تعريف "عميل مؤسسي" والوارد في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها وأي تغيير يطرأ عليها
عميل تجزئة	أي عميل لا يكون عميلاً مؤهلاً أو عميلاً مؤسسيًا



هي الضوابط والنسب المالية التي تتبعها لجنة الرقابة الشرعية لمدير الصندوق لتصنيف الشركات والاستثمارات كاستثمارات متوافقة مع الضوابط الشرعية ويمكن الاستثمار بها	الضوابط الشرعية
الإصدارات أو الاكتتابات الأولية العامة لأسهم للشركات التي يتم طرحها طرحاً عاماً للاكتتاب لأول مرة في السوق الأولية	ال BROTHS (ال BROTHS )
هي أوراق مالية قابلة للتداول تعطي لحاملي الحق في الاكتتاب في أسهم جديدة مطروحة وقت اعتماد زيادة رأس المال الشركة	حقوق الأولوية
هي أدلة مالية أو عقد تشتغل قيمته من قيمة أصول حقيقية أو مالية أخرى (أسهم وسندات وعملات أجنبية وسلع وذهب) وتكون لتلك العقود المالية مدة زمنية محددة بالإضافة إلى سعر وشروط معينة يتم تحديدها عند تحرير العقد بين البائع والمشتري ومن هذه العقود: المستقبلات (Futures), عقود الخيارات (Options), العقود الآجلة (Forwards), المبادرات (SWAP) وأي عقود مشتقات أخرى، على أن تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية للصندوق	عقود المشتقات
هي الودائع وعقود التمويل التجاري وغيرها من الأوراق المالية قصيرة الأجل (سنة أو أقل) وتعتبر الوظيفة الأساسية لهذه الأدوات إيجاد السيولة للشركات والأفراد والحكومات من أجل مواجهة احتياجاتها النقدية قصيرة الأجل والتي تشمل العقود المتوفقة مع الضوابط الشرعية المرابحة والمضاربة والوكالة والإجارة والمشاركة وأي عقد آخر متواافق مع الضوابط الشرعية للصندوق	أدوات أسواق النقد
هي صناديق استثمارية مسجلة لدى هيئة السوق المالية أو هيئات تنظيمية خلنجية وأجنبية وفقاً لتنظيم بلد آخر خاضع لتنظيم مساوي على الأقل لذلك المطبق على صناديق الاستثمار في المملكة وتنتمر بشكل رئيسي في أدوات أسواق النقد وتكون متوافقة مع الضوابط الشرعية للصندوق	صناديق أسواق النقد
هي صناديق استثمارية مقومة إلى وحدات متساوية يتم تداولها في سوق الأوراق المالية خلال فترات التداول المستمرة كتداول أسهم الشركات والموافقة عليها من قبل هيئة السوق المالية أو هيئات تنظيمية خلنجية وأجنبية وفقاً لتنظيم بلد آخر خاضع لتنظيم مساوي على الأقل لذلك المطبق على صناديق الاستثمار في المملكة، على أن تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية للصندوق	صناديق الاستثمار المتداولة / الصناديق العقارية المتداولة
هي صناديق استثمارية مرخصة وموافق عليها من قبل هيئة السوق المالية أو هيئات تنظيمية خلنجية وأجنبية وفقاً لتنظيم بلد آخر خاضع لتنظيم مساوي على الأقل لذلك المطبق على صناديق الاستثمار في المملكة ومتوفقة مع الضوابط الشرعية للصندوق	صناديق الاستثمار ذات الطرح العام
هي جميع الأسواق التي يتم تداول الأوراق المالية بها في المملكة العربية السعودية وتشمل السوق الرئيسي تداول وسوق نمو وجميع الأسواق الأخرى التي يتم من خلالها تداول الأوراق المالية	أسواق الأسهم السعودية
هي ضريبة غير مباشرة تفرض على جميع السلع والخدمات التي يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت	ضريبة القيمة المضافة
هي الحالات التي يعتقد مدير الصندوق أنه من الممكن أن تؤثر على أصول الصندوق أو أهدافه بشكل سلبي نتيجة أي من العوامل الاقتصادية وأو السياسية وأو التنظيمية المتغيرة	الظروف الاستثنائية
هي الاشتراكات الدورية التي يقوم بها العميل من خلال القنوات الإلكترونية لدى شركة الراجحي المالية Systematic Investment Plan) أو تلك التي تقوم بها الشركات أو المؤسسات لمنسوبيها من خلال التعاقد مع مدراء الصناديق لاستثمار مبالغ الأدخار الشهرية لمنسوبيها في الصناديق الاستثمارية في مجموعة من الصناديق الاستثمارية، ويحق لمدير الصندوق تخفيض الحد الأدنى للاشتراك أو الاشتراك الإضافي لهذه الفئة من البرامج	البرامج الادخارية والاستثمارية
هي التوزيعات النقدية التي يدفعها الصندوق لمالكي الوحدات وتمثل التوزيعات النقدية المدفوعة من قبل الشركات أو الأوراق المالية وأي أصول أخرى بما ينطوي مع أهداف واستراتيجية الصندوق	التوزيعات النقدية
هو مالك الوحيدة والذي يمتلك وحدة في الصندوق الاستثماري، ومن الممكن أن يكون هذا المكلف بجباية الزكاة شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً.	مالك الوحدة المكلف
القواعد الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم (29791) وتاريخ 09/05/1444هـ وتعديلاتها أو المعداد إصدارها من وقت لآخر.	قواعد جباية الزكاة من المستثمرين في الصناديق الاستثمارية

## 1. صندوق الاستثمار

### أ. اسم الصندوق، مع ذكر فئته ونوعه

صندوق الراجحي لأسهم قطاع المواد الأساسية

Al Rajhi Materials Sector Equity Fund

وهو صندوق استثماري مفتوح من فئة الأسهم.

### ب. تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق وآخر تحديث (إن وجد)

تم إصدار شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 20/8/2007م. وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 29/06/2025م

### ج. تاريخ موافقة الهيئة على طرح وحدات صندوق الاستثمار

تم الحصول على موافقة هيئة السوق المالية في تاريخ 7/8/2007 الموافق 1428هـ.

### د. مدة صندوق الاستثمار

صندوق الراجحي لأسهم قطاع المواد الأساسية هو صندوق عام مفتوح غير محدد المدة.

## 2. النظام المطبق

شركة الراجحي المالية ("الشركة")، هي شركة مساهمة سعودية مغلقة مرخص لها من هيئة السوق المالية ("الهيئة أو الجهة المنظمة") لممارسة أنشطة الإدارة والتعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بال safegaurding والتغطية والترتيب وتقديم المشورة والحفظ في الأوراق المالية، بموجب رخصة هيئة السوق المالية رقم (37/068/07068).

الصندوق عبارة عن صندوق استثماري مفتوح، يخضع كلاً من الصندوق ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

## 3. سياسات الاستثمار ومارساته

### أ. الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار

صندوق الراجحي لأسهم قطاع المواد الأساسية هو صندوق استثمار مفتوح بهدف الصندوق إلى تحقيق النمو على المدى الطويل من خلال الاستثمار في أسهم الشركات العاملة في قطاع المواد الأساسية من بين الأوراق المالية المدرجة في أسواق الأسهم السعودية والمتوافقة مع ضوابط لجنة الرقابة الشرعية.

المؤشر الاسترشادي للصندوق هو مؤشر استرشادي خاص معد من قبل ستاندرد آند بورز يتكون من جميع شركات قطاع المواد الأساسية في الأسواق السعودية المتفقة مع ضوابط لجنة الرقابة الشرعية للصندوق calculated Al Rajhi Materials Index by S&P (by)، حيث يتم استخدام المؤشر الاسترشادي كمجال استثماري استدلالي للصندوق ويحق لمدير الصندوق الاستثمار خارج المؤشر الاسترشادي للصندوق بما يتوافق مع الاستراتيجية الاستثمارية للصندوق ويمكن الاطلاع على معلومات المؤشر على موقع الشركة ([www.alrajhi-capital.sa](http://www.alrajhi-capital.sa)) ولن يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح أو توزيعات نقدية على المستثمرين وسيقوم بإعادة استثمار الأرباح المحصلة في الصندوق.

### ب. الأوراق المالية التي يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي

يحقق الصندوق أهدافه الاستثمارية عن طريق الاستثمار بشكل رئيسي في قطاع المواد الأساسية المدرجة في أسواق الأسهم السعودية وقد يشمل ذلك الطرح الأولي أو حقوق الأولوية.

### ج. سياسة تركيز الاستثمار

تتركز سياسية الصندوق على الاستثمار في قطاع المواد الأساسية المدرجة في أسواق الأسهم السعودية بشكل رئيسي، كما يوضح الجدول التالي سياسة تركيز الاستثمارات في الصندوق.

#### د. جدول نسبة الاستثمار

يوضح الجدول التالي سياسة تركيز الاستثمارات في الصندوق في كل مجال استثماري بحده الأدنى والأعلى:

نوع الاستثمار	الحد الأعلى	الحد الأدنى
أسهم قطاع المواد الأساسية	%100	%50
أسهم قطاعات أخرى	%30	%0
النقد وأدوات وصناديق أسواق النقد	%50	%0
صناديق الاستثمار الأخرى المطروحة طرحاً عاماً ذات الأهداف والاستراتيجيات المماثلة وتشمل الصناديق المتداولة	%30	%0
الأوراق المالية المطروحة طرحاً عاماً /متداولة وتشمل الصناديق العقارية المتداولة	%30	%0

\* يمكن لمدير الصندوق أن يحتفظ بنسبة أعلى من 50% من أصول الصندوق على شكل نقد أو في أدوات وصناديق أسواق النقد في ظل الظروف الاستثنائية.

#### هـ. أسواق الأوراق المالية التي يتحمل أن يشتري وبيع الصندوق فيها استثماراته

بناء على أهداف الصندوق يتركز الاستثمار في أسهم الشركات المدرجة في أسواق الأسهم السعودية والأوراق المالية المذكورة سابقاً في الفقرة (د) مع إمكانية الاستثمار في أي من الأسواق المالية العربية الأخرى حسب عملة الدولة المستثمر بها وبحد أقصى 10% من صافي قيمة أصول الصندوق حيث سيتم تقييم أسهم الشركات المستهدفة والمدرجة في الأسواق المالية العربية الأخرى بنفس مستوى تقييم الشركات المدرجة بأسواق الأسهم السعودية بالإضافة إلى تقييم السوق المستهدف من حيث العوامل الاقتصادية والسياسية والنظمية، كما يمكن للصندوق الاستثمار في الأوراق المالية المصدرة من قبل مدير الصندوق أو تابعيه أو الصناديق المداربة من قبل مدير الصندوق أو تابعيه.

#### جـ. استثمار مدير الصندوق أو نية الاستثمار في وحدات صندوق الاستثمار

قد يستثمر مدير الصندوق في الصندوق بصفته مستثمر وذلك وفقاً لتقديره الخاص. ويحتفظ مدير الصندوق بحقه في استرداد جزء من أو كل مشاركته حسب ما يراه مناسباً، وسوف يوضح مدير الصندوق عن استثماراته في الصندوق في تقارير الصندوق (البيان الربع سنوي - القوائم المالية الأولية - والتقارير السنوية - بما في ذلك القوائم المالية السنوية).

#### زـ. المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قرارات الاستثمارية للصندوق

يتم التركيز في الاختيار على الشركات التي تتمتع بمعالم تنافسية متميزة، بالاعتماد على مجموعة من المعايير المالية والمحاسبية يسعى الصندوق لتحقيق أفضل العوائد من خلال إدارة نشطة تطبق أساليب الاستثمار الملائمة بهدف تحقيق أقصى العوائد الممكنة بالحد المعقول من المخاطر حسب طبيعة مجال الاستثمار في الأسهم حيث يتم تحديده بشكل ربع سنوي.

الصندوق سيقوم بالاستثمار بشكل أساسي في أسواق الأسهم السعودي كما يجوز للصندوق الاستثمار في أسواق مالية عربية أخرى بحد أقصى 10% من صافي قيمة أصول الصندوق.

سيكون الحد الأدنى للتصنيف الائتماني للأطراف النظيرة لاستثمارات أدوات أسواق النقد حسب ما تحدده واحدة من ثلاثة من كوالات التصنيف الائتماني الدولية والمصنفة بحد أدنى كالتالي: ستاندرد آند بورز BBB-/Baa3 - موديز BBB-/Baa3 - فتش Fitch في أدوات أسواق النقد أو/ومع أطراف نظرية غير مصنفة. وسيكون الاستثمار في صناديق أسواق النقد ذات الطرح العام والمتوافقة مع الضوابط الشرعية للصندوق بناءً على الأداء والسيولة والمخاطر المتعلقة بالصندوق وسيكون الحد الأعلى لل الاستثمار مع أي طرف نظير حسب القيود المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها.

**ح. أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق**  
لن يستثمر الصندوق في أوراق مالية غير التي تم ذكرها في شروط وأحكام الصندوق.

**ط. أي قيد آخر على نوع الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها**  
لا يوجد قيود أخرى على نوع أو أنواع الأوراق المالية أو الأصول التي يمكن للصندوق الاستثمار بها غير تلك المفروض حسب قيود الاستثمار المذكورة في لائحة صناديق الاستثمار والقيود الشرعية لمدير الصندوق.

**ي. الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها مدير الصندوق أو مدير صناديق آخر**

يحق للصندوق الاستثمار في الصناديق ذات الطرح العام والمتوافقة مع الضوابط الشرعية للصندوق وذلك حسب قيود الاستثمار المحددة في شروط وأحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار أو أي تعديل عليها، على ألا يتجاوز الاستثمار في الصناديق المطروحة طرحاً عاماً الأخرى والصناديق المتداولة وصناديق أسواق النقد مجتمعاً ما مقداره 50% من صافي قيمة أصول الصندوق.

#### **ك. صلاحيات الصندوق في الاقتراض**

يحق لمدير الصندوق إقراض أصول الصندوق بما لا يتجاوز نسبته (30%) من صافي قيمة أصول الصندوق. ويحق للصندوق الحصول على تمويل متواافق مع الضوابط الشرعية بهدف تعزيز أصول الصندوق بما لا يتجاوز 15% من صافي أصول الصندوق. ولا ينوي مدير الصندوق رهن أصول الصندوق.

#### **ل. الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف ثالث**

سوف يتلزم مدير الصندوق بمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار وقيودها من حيث الحد الأقصى للتعامل مع أي طرف ثالث.

#### **م. سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق**

يسعى مدير الصندوق لاتخاذ قرارات استثمارية منسجمة مع ممارسات الاستثمار الجيد والحكيم التي تحقق أهداف الصندوق المشار إليها في شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى ذات العلاقة، ويشمل ذلك بذل مدير الصندوق الجهد اللازم للتأكد من:

- توفر السيولة الكافية لتلبية أي طلبات استرداد متوقعة
- عدم تركيز استثمارات الصندوق على ورقة مالية معينة أو بلد أو منطقة جغرافية أو صناعة أو قطاع معين ما لم ينص على ذلك في الشروط والأحكام.
- عدم تحمل الصندوق أي مخاطر استثمارية غير ضرورية تتعلق بأهدافه الاستثمارية

**دور مجلس إدارة الصندوق وطبيعة الخدمات التي يقدمها المجلس ك التالي:**

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجمهورية التي يكون الصندوق طرفاً فيها
- الإشراف، ومهما كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق ومسؤول التبليغ عن غسيل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
- إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حالة تعينه.
- التأكد من اكتمال والالتزام شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى ذات العلاقة بلائحة صناديق الاستثمار.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤوليته بما يحقق مصلحة مالي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق والمستندات ذات العلاقة، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- العمل بأمانة ولمصلحة صندوق الاستثمار ومالي الوحدات فيه.

## ن. المؤشر الاسترشادي

المؤشر الاسترشادي للصندوق هو مؤشر استرشادي خاص معد من قبل ستاندرد أند بورز يتكون من جميع شركات قطاع المواد الأساسية في الأسواق السعودية المتواقة مع الضوابط الشرعية (Al Rajhi Materials Index calculated by S&P) ويمكن الاطلاع على معلومات المؤشر في الموقع التالي [www.alrajhi-capital.sa](http://www.alrajhi-capital.sa)

## س. التعامل في مشتقات الأوراق المالية

قد يستثمر الصندوق في مشتقات الأوراق المالية لجهة مصدرة خاصه لقواعد الكفاية المالية الصادرة عن الهيئة أو الصادرة عن جهة رقابية مماثلة للهيئة لغرض الإدارة الفعالة للمحفظة وتحقيق الأهداف الاستثمارية ومتطلبات التحوط من المخاطر المتعلقة باستثمارات الصندوق على أن تكون متواقة مع الضوابط الشرعية، وعلى لا يتجاوز ذلك 10% من صافي قيمة أصول الصندوق.

## ع. أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار لا يوجد.

## 4. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

أ. يعتبر الصندوق صندوق استثمار على المخاطر، ويعرض لتقلبات مرتفعة بسبب تركيز استثماراته، وبناءً لذلك يجب على مالكي الوحدات أن يكونوا على بينة من المخاطر الرئيسية التي قد يكون لها أثر سلبي على أداء الصندوق.

ب. ليس هناك تأكيد أن الأهداف الاستثمارية للصندوق سوف تتحقق وذلك لأن ظروف السوق وطرق التداول في تغير مستمر كما أن الأداء السابق للصندوق أو المؤشر الاسترشادي للصندوق لا يعتبر ضماناً للأداء المستقبلي.

ج. لا يوجد ضمان بأن الأرباح سوف تتحقق أو أنه لن يتم تكبد أي خسائر كبيرة أو أن أداء الصندوق مقارنة بالمؤشر الاسترشادي سيتكرر أو يماثل الأداء السابق.

د. يجب أن يأخذ مالكي الوحدات المحتملين في الاعتبار أن الاستثمار في الصندوق لا يعتبر بمثابة وديعة بنكية.

هـ. يجب على مالكي الوحدات أن يدركون أنهم ربما يخسرون جزءاً من أو كامل استثماراتهم، وقد يكون مبلغ الاسترداد أقل من السعر الذي اشترکوا به في الصندوق. وقد تنخفض قيمة الاستثمارات الرئيسية للصندوق وربما لا يستطيع مالكي الوحدات استرداد المبلغ الذي استثمروه في الصندوق.

## قائمة المخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في الصندوق .و

يجب أن يأخذ مالكي الوحدات المحتملين في الاعتبار قبل الاستثمار في هذا الصندوق عوامل المخاطر المرتبطة بالاستثمار والتي تتضمن ولا تقتصر على التالي:

### مخاطر سوق الأسهم -

يسثمر الصندوق بشكل أساسي في الأسهم التي هي عرضة لمخاطر السوق والتذبذبات العالية، وفي الوقت ذاته لا يوجد أي تأكيد أو ضمان بأن الصندوق سيحقق أداءً إيجابياً. وينبغي أن يكون المستثمر على علم بالمخاطر التي ينطوي عليها هذا النوع من الاستثمارات. كما أن المستثمر يدرك أن جميع الأسهم عرضة للارتفاع والانخفاض تبعاً لعوامل النمو لتلك الشركات التي تتأثر بالعديد من العوامل الداخلية والخارجية. ومدير الصندوق سيسعى قدر الإمكان للتقليل من مخاطر هذه التذبذبات بالتوزيع النشط في القطاعات ومن خلال تخفيض أو زيادة نسبة الأسهم في الصندوق تبعاً لظروف السوق.

### مخاطر القطاع -

قد يركز الصندوق في استثماره على أحد القطاعات مما يجعل الصندوق عرضة للتغير تبعاً للتغير في ذلك القطاع، بشكل عام لا يتم التركيز على الاستثمار في أحد القطاعات بعينه إلا في حال توافر فرص نمو كبيرة لذلك القطاع وبالمقابل يكون الصندوق أكثر مخاطرة مقارنة بالصناديق الأكثر تنوعاً.

## مخاطر العملات

ينطوي الاستثمار في الصندوق على بعض المخاطر التي تتعلق بالعملات، فإن انخفاض قيمة أي من العملات التي تشكل قوام استثمارات الصندوق من شأنه أن يؤثر سلباً على أداء الصندوق. ولكن التنوع في مجالات الاستثمار في عدد من البلدان المختلفة سيكون من شأنه أن يقلل من تلك المخاطر.

## مخاطر الائتمان

في حال استثمار أصول الصندوق في صناديق البضائع فهناك مخاطر ائتمانية تمثل في إمكانية عدم قدرة أو عدم رغبة الطرف الآخر في سداد المستحقات أو الالتزامات المتترتبة عليه في الوقت المحدد أو عدم إمكانية السداد نهائياً.

## المخاطر الاقتصادية

ينطوي الاستثمار في الصندوق على درجة عالية من المخاطر الناجمة عن التوزيع الجغرافي للأسوق الذي يستثمر فيها الصندوق. وعليه: فإن أي تغيرات معاكسية في الظروف الاقتصادية للبلد (أو البلدان) التي تستثمر فيها الأموال، قد يكون له أثر سلبي على قيمة أصول الصندوق.

## مخاطر عدم الشرعية

تتمثل مخاطر عدم الشرعية في حال استبعاد أحد الشركات المستثمر فيها وأصبحت غير متوافقة مع المعايير الشرعية للهيئة الشرعية، مما قد يؤدي إلى اضطرار مدير الصندوق لبيع تلك الأسهم بسعر قد يكون غير ملائم، إضافة إلى أن استبعاد عدد من الشركات كنتيجة لعدم مطابقتها للضوابط المحددة من لجنة الرقابة الشرعية بمدير الصندوق من شأنه أن يجعل استثمارات الصندوق أكثر تركيزاً مما قد يزيد من التذبذبات.

## مخاطر السيولة

يتعرض الصندوق لمخاطر عدم القدرة على تنفيذ عمليات الاسترداد نتيجة النقص في السيولة في أسواق الأسهم أو إذا كانت قيمة الوحدات المسترددة في أي يوم تعامل تعادل 10% أو أكثر من القيمة الصافية لأصول الصندوق إلى الحد الذي يضطر معه مدير الصندوق لتأجيل الاسترداد لتاريخ لاحق.

## المخاطر القانونية

قد تواجه الشركات بعض المخاطر القانونية نتيجة لعدم الالتزام بتطبيق الأنظمة والإجراءات القانونية، وتأتي تلك المخاطر من الشركات التي استثمر فيها الصندوق واحتمالية تعرضها للمخاطر القانونية والمقاضاة من قبل دعاوى الأفراد أو الشركات.

## المخاطر السياسية

أداء الصندوق قد يكون متاثراً بتغيير الحكومات أو الحروب أو في حال تغيير القوانين في تلك البلدان أو أي مخاطر سياسية أخرى.

## مخاطر الاستثمارات الأخرى

لفرض تنويع الأصول، قد يستثمر الصندوق في استثمارات أخرى مثل الصناديق المتداولة، والصناديق الاستثمارية العقارية REITs، وتعتبر هذه الاستثمارات، عموماً أكثر خطورة من فئات الأصول التقليدية مثل أسواق النقد والدخل الثابت وقد تخفض تلك الاستثمارات من أداء الصندوق وسعر الوحدة.

## مخاطر التمويل

في حال حصول مدير الصندوق على تمويل لفرض الاستثمار قد يتأخر الصندوق عن سداد المبالغ في الوقت المحدد لأسباب خارجة عن إرادة مدير الصندوق، مما قد يضطر مدير الصندوق لبيع بعض استثماراته مما قد يؤثر على أصول الصندوق والذي سينعكس سلباً على أسعار الوحدات.

### **مخاطر الاعتماد على التصنيف الداخلي لأدوات الدخل الثابت**

يتحمل مالكو الوحدات المخاطر المتعلقة بالاستثمار في أدوات الدخل الثابت غير المصنفة ائتمانياً والتي يستثمر فيها الصندوق بناءً على البحث والتحليل، ثم التقويم والتتصنيف الداخلي الذي يقوم به مدير الصندوق. حيث أن أي ضعف في الوضع المالي لمصدري أدوات الدخل الثابت ربما يؤدي إلى خفض قيمة صافي قيمة أصول الصندوق مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق وأسعار الوحدات.

### **مخاطر الأسواق الناشئة**

قد يستثمر الصندوق في أوراق مالية في سوق أو أسواق ناشئة والتي قد تتطوّر على مخاطر مرتبطة بالإخفاق أو التأخر في تسوية صفقات السوق وتسجيل وأمانة حفظ الأوراق المالية. كما أن الاستثمار في مثل هذه الأسواق قد يحمل بين طياته مخاطراً أعلى من المتوسط والمعتاد. علماً بأن الكم الأكبر من أحجام القيمة السوقية في الأسواق الناشئة عادةً يكون مركزاً في عدد محدود من الشركات. ولذلك، في حال استثمر في أوراق مالية تستثمر في الأسواق الناشئة فقد يواجه الصندوق قدرًا أكبر من تقلبات الأسعار، وسيولة أقل مقارنةً بالاستثمار في أسواق أكثر تطوراً مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر وحداته.

### **مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق**

يعتمد أداء الصندوق بشكل كبير على قدرات ومهارات موظفي مدير الصندوق، مما قد يؤدي إلى تأثير أداء الصندوق وسعر الوحدة سلبياً عند استقالتهم أو غيابهم وعدم وجود بديل مناسب.

### **مخاطر تضارب المصالح**

تنشأ هذه المخاطر في الحالات التي تؤثر على موضوعية واستقلالية قرار مدير الصندوق بسبب مصلحة شخصية قد تؤثر على قرارات مدير الصندوق في اتخاذ القرارات الاستثمارية مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

### **مخاطر المصدر**

وتشمل التغييرات في الظروف المالية للمصدر أو الطرف المقابل / النظير، والتغيرات في الظروف الاقتصادية أو السياسية المحددة التي تؤثر سلباً على نوع معين من الأوراق المالية أو المصدر، حيث إن ذلك الأصل يتتأثر بوضع المصدر مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة أسهمه وبالتالي تأثير أداء الصندوق وسعر الوحدة سلباً.

## **5. آلية تقييم المخاطر**

يتبع مدير الصندوق آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

## **6. الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق**

يحق لـ أي شخص طبيعي أو اعتباري تقر له أنظمة المملكة بهذه الصفة الاشتراك بالصندوق، مع مراعاة أهداف الصندوق الاستثمارية والمخاطر المرتبطة بها يستهدف الصندوق المستثمرين الذين يسعون لتحقيق نمو في رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار في قطاع المواد الأساسية في أسواق الأسهم.

## **7. قيود/حدود الاستثمار**

يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته للصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق وأي تعديل عليها.

## **8. العملة**

عملة الصندوق هي الريال السعودي وهي التي سيقيم بها استثماراته ووحداته. وتقبل اشتراكات المستثمرين بأي عملة أخرى من العملات العالمية الرئيسية على أساس سعر الصرف السائد في الأسواق في تاريخ الاشتراك. ويتحمل الراغبون في تحويل استحقاقاتهم بعملة غير عملة الصندوق بمخاطر تذبذب سعر الصرف لتلك العملات عند تاريخ التحويل.

## 9. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

### أ. تفاصيل لجميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار، وطريقة احتسابها

#### - رسوم الإدارة

يستحق مدير الصندوق أتعاب إدارة مقدارها 1.75% سنوياً من إجمالي أصول الصندوق، وتحتسب هذه الأتعاب عند كل يوم تقييم ويتم خصمها من أصول الصندوق في نهاية كل شهر ميلادي.

#### - رسوم أمين الحفظ

يتحمل الصندوق رسوم حفظ تعادل 0.02% سنوياً من قيمة الأصول للأوراق المالية التي يتم حفظها في السوق السعودية، ويتحمل رسوم حفظ تتراوح بين (0.07% - 0.15%) سنوياً من قيمة الأصول للأوراق المالية التي يتم حفظها في الأسواق الخليجية والعربية الأخرى. رسوم أمين الحفظ المذكورة لا تشمل الرسوم النظامية والرسوم التي قد تفرضها الأسواق ومراكز الإيداع والتي من الممكن أن تتغير من وقت لآخر.

#### - الضرائب

يتحمل الصندوق ضريبة القيمة المضافة وأي ضرائب أخرى يتم فرضها على الصندوق أو العقود المبرمة مع الصندوق أو الرسوم التي تدفع لأطراف أخرى نظير تقديمهم لخدمات أو أعمال للصندوق أو مدير الصندوق مقابل إدارة الصندوق.

#### - رسوم التعامل


يتحمل الصندوق عمولات ورسوم التداول الناتجة عن صفقات وعمليات شراء وبيع الأوراق المالية حسب العمولات السائدة في الأسواق والتي تدفع للوسطاء والأسواق المالية والجهات التنظيمية وأمناء الحفظ.

#### - الرسوم المتعلقة بالزكاة

يتحمل الصندوق رسوم التسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب الأسعار السائدة في الأسواق والتي تدفع لمستشاري الضريبة والزكاة.

#### - الرسوم والمصاريف الأخرى

سيتحمل الصندوق المصارييف اللازمة والفعالية لإدارته، رسوم المراجعة ورسوم الحفظ ورسوم النشر والرسوم الرقابية ومكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق ورسوم المؤشر الاسترشادي، والمصروفات الأخرى، بشرط ألا يتجاوز إجمالي نسبة المصروفات الأخرى (باستثناء مصاريف التعامل والحفظ والضرائب) 0.25% من متوسط صافي قيمة الأصول السنوية أو (150,000) في حال كانت نسبة الرسوم أقل من ذلك) كما يتحمل الصندوق الرسوم الفعلية فقط.



## بـ. جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل الصندوق

1.75% من إجمالي أصول الصندوق تتحسب على أساس سنوي وتحمل بشكل يومي تراكمياً ويتم خصمها من أصول الصندوق في نهاية كل شهر ميلادي

**رسوم الإدارة**

يستحق مدير الصندوق رسماً اشتراك غير مسترد من قيمة كل اشتراك بنسبة 2% كحد أقصى من مبلغ الاشتراك. ويمكن تخفيض هذه النسبة بقرار من مدير الصندوق

**رسوم الاشتراك**

يتتحمل الصندوق رسوم حفظ تعادل 0.02% سنوياً من قيمة الأصول للأوراق المالية التي يتم حفظها في السوق السعودية، ويتحمل رسوم حفظ تتراوح بين (0.07% - 0.15%) سنوياً من قيمة الأصول للأوراق المالية التي يتم حفظها في الأسواق الخليجية والعربية الأخرى.

**رسوم الحفظ**

لا تشمل الرسوم النظامية والرسوم التي قد تفرضها الأسواق ومراكز الإيداع والتي من الممكن أن تتغير من وقت لآخر.

بحد أقصى 30,000 ريال سنوياً يتحمل الصندوق نصيبه منها بقدر حجم أصوله نسبة إلى إجمالي أصول الصناديق الأخرى على أساس سنوي وتحمل بشكل يومي تراكمياً وتخصم في نهاية السنة.

**مجموع مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين**

بحد أقصى 35,000 ريال سنوياً تتحسب كمبلغ ثابت على أساس سنوي وتحمل بشكل يومي تراكمياً وتدفع كل ستة أشهر.

**أتعاب مراجع الحسابات المستقل**

28,500 ريال سنوياً تتحسب كمبلغ ثابت على أساس سنوي وتحمل بشكل يومي تراكمياً وتدفع بشكل نصف سنوي

**رسوم المؤشر الاسترشادي**

**الرسوم والمصاريف الأخرى**

بحد أقصى 5,000 ريال سعودي سنوياً وتحسب كمبلغ ثابت على أساس سنوي كمصرف مستحق تخصم وتدفع نهاية السنة المالية

**رسوم النشر في موقع تداول**

7,500 ريال سنوياً تتحسب كمبلغ ثابت على أساس سنوي وتحمل بشكل يومي تراكمياً وتدفع في نهاية السنة

**الرسوم الرقابية لهيئة السوق المالية**

\*جميع الرسوم أعلاه قبل احتساب ضريبة القيمة المضافة.

\*\* يتم احتساب عدد أيام السنة على أساس 365 يوم بناءً على عدد أيام السنة.

## جـ. جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق، على أن يشمل نسبة التكاليف المتكررة وغير المتكررة

مثال يوضح نسبة تكاليف الصندوق الموضحة أعلاه إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق بافتراض أن المبلغ المستثمر 100,000 ريال سعودي وحجم الصندوق يعادل 10 مليون ريال سعودي والعائد المحقق في نهاية السنة المالية يعادل 10% (غير شامل ضريبة القيمة المضافة).

نسبة التكاليف لمالك الوحدة	نسبة التكاليف للصندوق	أساس الاحتساب	إجمالي أصول الصندوق
%2.00	-	-	رسوم الاشتراك*
%0.0318	%0.0318	من إجمالي قيمة الأصول	رسوم الحفظ (على افتراض أن متوسط رسوم الحفظ يعادل %0.035)
%0.2727	%0.2727	من إجمالي قيمة الأصول	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين
%0.3182	%0.3182	من إجمالي قيمة الأصول	رسوم مراجع الحسابات
%0.2591	%0.2591	من إجمالي قيمة الأصول	رسوم المؤشر الاستردادي
%0.0682	%0.0682	من إجمالي قيمة الأصول	الرسوم الرقابية لهيئة السوق المالية
%0.0455	%0.0455	من إجمالي قيمة الأصول	رسوم تداول
%0.9955	%0.9955	-	صافي المصاريف قبل خصم رسوم الإدارة
%1.75	%1.75	من صافي قيمة الأصول	رسوم إدارة الصندوق
%2.73	%2.73	-	إجمالي نسبة التكاليف المتكررة
%2.00	-	-	إجمالي نسبة التكاليف الغير متكررة
110,000	11,000,000	-	العائد الافتراضي 10% + رأس المال
106,999	10,699,916	-	صافي الاستثمار الافتراضي نهاية السنة المالية

\* تدفع رسوم الاشتراك من قبل المستثمر مباشرة وتكون غير متضمنة في مبلغ الاستثمار.

#### د. مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات - رسوم الاشتراك

يستحق مدير الصندوق رسوم اشتراك تخصم مباشرة عند كل عملية اشتراك بالصندوق غير مستردبة بمعدل %2.00 كحد أقصى من قيمة كل اشتراك، ويحوز لمدير الصندوق وفقاً لتقديره الخاص خفض هذه النسبة.

#### هـ. المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وشرح سياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة

يستحق مدير الصندوق رسوم اشتراك تخصم مباشرة عند كل عملية اشتراك بالصندوق غير مستردبة بمعدل 2% كحد أقصى من قيمة كل اشتراك، ويحوز لمدير الصندوق وفقاً لتقديره الخاص خفض هذه النسبة.

#### وـ. المعلومات المتعلقة بالزكاة وأو الضريبة

نظراً لاختلاف مدد الاستثمار في الصندوق من مالك وحدة لآخر واختلاف أسعار وحدات الصندوق من وقت لآخر، فإن سعر الوحدة ووقت وجوب الزكاة وبداية حول الزكاة ونهايته يختلف باختلاف ذلك؛ وعليه فإن مدير الصندوق لن يقوم بإخراج الزكاة الشرعية على الأموال المشتركة في الصندوق، وإنما يترك الأمر لكل مستثمر ليقوم باستخراج زكاة ماله بنفسه. كما يتبعه مدير الصندوق بتزويد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بجميع التقارير والمتطلبات فيما يخص الإقرارات الزكوية، كما سيزود مدير الصندوق مالكي الوحدات بالإقرارات عند طلبها وفقاً للقواعد. ويدرك مالك الوحدة المكلف بأن استثماره في الصندوق يخضع لقواعد جبایة الزكاة من المستثمرين في الصناديق الاستثمارية الصادر بموجب القرار الوزاري رقم (29791) وتاريخ 09/05/1444هـ، ويترتب على المستثمرين المكلفين الخاضعين لأحكام هذه القواعد الذين يملكون وحدات استثمارية في الصندوق بحساب وسداد الزكاة عن هذه الاستثمارات.

فيما يخص الضريبة القيمة المضافة، فإن الرسوم والمصاريف المذكورة لا تشمل ضريبة القيمة المضافة؛ وسيتم تحويل الضريبة بشكل منفصل وفقاً للأسعار المنصوص عليها في نظام ضريبة القيمة المضافة والآئحة التنفيذية. كما يمكن الاطلاع على قواعد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال الموقع الإلكتروني: <https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx>

ز. أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق  
لا يوجد

ح. مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل ملوك الوحدات على أساس عملة الصندوق

مثال يوضح آلية احتساب الرسوم الموضحة أعلاه بافتراض أن المبلغ المستثمر 100,000 ريال سعودي وحجم الصندوق يعادل 10 مليون ريال سعودي والعائد المحقق في نهاية السنة المالية يعادل 10% (غير شامل ضريبة القيمة المضافة).

رسوم ومصاريف المستثمر بالريال السعودي**	رسوم ومصاريف الصندوق بالريال السعودي**	إجمالي أصول الصندوق
2,000	-	رسوم الاشتراك*
35	3,500	رسوم الحفظ (على افتراض أن متوسط رسوم الحفظ يعادل 0.035%)
300	30,000	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين
350	35,000	رسوم مراجع الحسابات
285	28,500	رسوم المؤشر الاسترشادي
75	7,500	الرسوم الرقابية لهيئة السوق المالية
50	5,000	رسوم تداول
1,095	109,500	صافي المصروفات قبل خصم رسوم الإدارة
1,905.84	190,584	رسوم إدارة الصندوق
3,001	300,084	مجموع الرسوم والمصاريف السنوية
110,000	11,000,000	العائد الافتراضي 10% + رأس المال
106,999	10,699,916	صافي الاستثمار الافتراضي نهاية السنة المالية
<b>%7.00</b>	<b>%7.00</b>	<b>نسبة صافي عائد الاستثمار الافتراضي نهاية السنة المالية</b>

\* تدفع رسوم الاشتراك من قبل المستثمر مباشرة وتكون غير متضمنة في مبلغ الاستثمار.

\*\* جميع الرسوم أعلاه غير شاملة لضريبة القيمة المضافة.

## 10. التقييم والتسعير

### أ. كيفية تقييم كل أصل يملكه الصندوق

يقوم مدير الصندوق بتقدير أصول الصندوق في كل يوم تقييم كما يلي:

أ. يقيّم الصندوق في كل يوم تقييم، ويتم التقييم على أساس العملة، ويكون تحديد التقييم بناءً على جميع الأصول التي تضمنها المحفظة مخصوصاً منها المستحقات الخاصة بالصندوق في ذلك الوقت.

ب. تعتمد طريقة التقييم على نوع الأصل، وقد يعتمد مدير الصندوق/مشغل الصندوق على نظم موثوق بها فيما يتعلق بتحديد القيم والأسعار وأسعار الصرف.

ج. يتم إتباع المبادئ الآتية لتقييم أصول الصندوق:

1. إذا كانت الأصول أوراقاً مالية مدرجة أو متداولة في أي سوق أوراق مالية منتظمة أو على نظام تسويق آلي، فيستخدم سعر الإغلاق في ذلك السوق أو النظام.

2. إذا كانت الأوراق المالية معلقة، فينبغي تقييمها وفقاً لآخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن السعر المعلق.

3. سيتم تقييم الأسهم التي تمت المشاركة بها في الطروحات الأولية والحقوق الأولوية في الفترة ما بين الاكتتاب وتداول الورقة المالية بناءً على سعر الاكتتاب أو سعر الحق المكتتب به.
4. بالنسبة إلى صناديق الاستثمار، آخر صافي قيمة أصول منشور لكل وحدة.
5. بالنسبة إلى الودائع، القيمة الاسمية بالإضافة إلى الفوائد/الأرباح المتراكمة.
6. بالنسبة إلى أي استثمار آخر، القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق، بناءً على الطرق والقواعد المفصح عنها في شروط وأحكام الصندوق، وبعد التحقق منها من قبل مراجع الحسابات للصندوق.
- د. يتم احتساب صافي قيمة الأصول لكل وحدة بالمعادلة التالية: (إجمالي الأصول - المستحقات - المصارف المتراكمة) / عدد الوحدات القائمة وقت التقييم.

#### **ب. عدد نقاط التقييم، وتكرارها**

سيتم تقييم أصول الصندوق يومياً من الأحد إلى الخميس وفقاً لقيمة كل أصل في الصندوق كما تم الإشارة إليه في الفقرة (أ) أعلاه، كما سيتم إعلان سعر الوحدة في يوم العمل الرسمي التالي ليوم التعامل.

#### **ج. الإجراءات التي ستُتَّخَذُ في حالة الخطأ في التقييم أو الخطأ في التسعير**

سيتم توثيق وتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عند تقييم أي أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ. كما سيتم إبلاغ الهيئة فوراً عن أي خطأ في التقييم أو التسعير تشكل نسبة (0.5%) أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك فوراً في موقع الراجحي المالية وفي أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحدها الهيئة وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة 76 من لائحة صناديق الاستثمار. كما أن مدير الصندوق سوف يقدم ملخصاً بجميع أخطاء التقييم والتسعير للهيئة وفقاً للمادة 77 من نفس اللائحة.

#### **د. طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد**

يتم حساب صافي قيمة الأصول لكل وحدة باستخدام المعادلة التالية: (إجمالي الأصول ناقصاً المستحقات ناقصاً المصارف المتراكمة) مقسومة على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في يوم التقييم ذي العلاقة. ويتم تقييم صافي قيمة أصول الصندوق بالريال السعودي وأي استثمارات مقومة بالعملات الأخرى يتم إعادة تقييمها بعملة الريال السعودي بأسعار الصرف السائدة في تاريخ التقييم.

#### **هـ. مكان ووقت نشر سعر الوحدة، وتكرارها**

سيتم نشر سعر الوحدة في موقع تداول في يوم العمل الذي يلي يوم التعامل. ويتم نشر سعر الوحدة في موقع الشركة في يوم العمل الذي يلي يوم التقييم.

### **11. التعاملات**

#### **أ. تفاصيل الطرح الأولي**

الصندوق يعتبر صندوقاً مفتوحاً غير محدد المدة وقد بدأ الصندوق عمله بشهر نوفمبر من عام 2007م. لا يوجد حد أدنى لبدء عمل الصندوق. سعر الوحدة عند بداية الطرح يساوي 10 ريال سعودي

#### **ب. مسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد**

سيتم التعامل في الصندوق بناءً على تقييم يومي من الأحد إلى الخميس وهي الأيام التي يتم بناءً عليها الاشتراك في الصندوق واسترداد وحداته والتحويل بين الصناديق وفي حالة لم يوافق يوم التعامل يوم عمل رسمي يتم التعامل في الصندوق في يوم التعامل التالي ويكون آخر موعد لاستلام طلبات الاشتراك والاسترداد قبل الساعة العاشرة صباحاً (10:00) في يوم التعامل.

### مثال على آلية الاشتراك والاسترداد:

تقديم أحد المستثمرين خلال أيام العمل الرسمية (من الأحد إلى الخميس) بطلب الاشتراك/الاسترداد في الصندوق الاستثماري، فسيتم استلام الطلب والتنفيذ والإعلان وفقاً للأمثلة التالية:

#### آلية الاشتراك قبل العاشرة صباحاً:

إذا تقدم المستثمر في يوم الأحد بطلب الاشتراك في الصندوق قبل الساعة العاشرة صباحاً (وهو آخر موعد لاستلام طلبات الاشتراك والاسترداد في يوم العمل المعني)، فسيتم تنفيذ الاشتراك بسعر الوحدة ليوم الأحد (يوم التعامل)، ويتم إشعار المستثمر بالسعر المحاسب والتفاصيل الأخرى في يوم الاثنين (يوم الإعلان والتقييم).

#### آلية الاشتراك بعد العاشرة صباحاً:

إذا تقدم المستثمر في يوم الأحد بطلب الاشتراك في الصندوق بعد الساعة العاشرة صباحاً (وهو آخر موعد لاستلام طلبات الاشتراك والاسترداد في يوم العمل المعني)، فسيتم تنفيذ الاشتراك بسعر الوحدة ليوم الاثنين (يوم التعامل)، ويتم إشعار المستثمر بالسعر المحاسب والتفاصيل الأخرى في يوم الثلاثاء (يوم الإعلان والتقييم).

#### آلية طلبات الاسترداد:

ولطلبات الاسترداد، يتم احتساب سعر الوحدة ليوم التعامل ذو العلاقة بناءً على وقت تقديم الطلب (قبل أو بعد الساعة العاشرة صباحاً) كما في آلية الاشتراك أعلاه، وبكل الحالات، يتم دفع عوائد الاسترداد للمستثمر قبل انتهاء يوم العمل الخامس التالي ليوم التعامل.

### ج. إجراءات الاشتراك والاسترداد، بما في ذلك مكان تقديم الطلبات والمدة بين طلب الاسترداد ودفع متحصلات الاسترداد لمالك الوحدات أو نقل الملكية

يتم استلام طلبات الاشتراك والاسترداد أو التحويل بين الصناديق يومياً عن طريق فروع الشركة المعتمدة خلال ساعات العمل الرسمية على أن يتم تقديم بيانات إثبات الهوية الالزامية، أو عن طريق القنوات الإلكترونية التي توفرها شركة الراجحي المالية. وسيتم الدفع لمالك الوحدات عوائد الاسترداد المناسبة قبل إقفال العمل في اليوم الخامس التالي ليوم التعامل التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد بحد أقصى، أو الوقت الذي تكون فيه جميع الوسائل والتراخيص (إن وجدت) المناسبة لتحويل الوحدات متوفرة لدى مدير الصندوق، أيهما يأتي لاحقاً.

### د. أي قيود على التعامل في وحدات الصندوق لا يوجد

### هـ. الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات

صلاحية مدير الصندوق والحالات التي يمكنه فيها تأجيل أو رفض الاشتراك أو الاسترداد:

- إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك
- إذا رأى مدير الصندوق أن التعليق أو رفض الاشتراك أو الاسترداد يحقق مصالح ماليكي الوحدات الحاليين.
- إذا تم تعليق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل مع الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكتها صندوق الاستثمار إما بشكل عام أو بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها مهمة نسبة إلى صافي قيمة أصول الصندوق. ويجوز لمدير الصندوق تأجيل استرداد الوحدات كحد أقصى إلى يوم التعامل التالي. ويحدث ذلك، إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الاسترداد لمالكي الوحدات والمطلوب تلبيتها في أي يوم تعامل (10%) أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق.
- يحق لمدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك أو استرداد في الصندوق في حال رأى مدير الصندوق أنه يتربى على هذا الاشتراك/الاسترداد مخالفة للوائح هيئة السوق المالية أو نظام مكافحة غسل الأموال.

في حال تعليق تقييم الصندوق أو الاشتراك أو الاسترداد، سيتخذ مدير الصندوق الإجراءات التالية:

1. التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمرة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
2. مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ ومشغل الصندوق حول ذلك بصورة منتظمة.
3. إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار بالتعليق، والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحدها الهيئة.

#### **٩. الإجراءات التي يجري بمقتضاه اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل**

في حالة تم تأجيل الاسترداد من قبل مدير الصندوق، فسوف يتم الدفع على أساس أولوية استلام الطلب ويتم معاملة كل طلب على حدة بحيث إذا تجاوز إجمالي طلبات الاسترداد في يوم التعامل الواحد 10% من صافي قيمة أصول الصندوق سوف يتم تنفيذ طلبات العملاء الذين تم استلام طلباتهم قبل الموعود النهائي لتقديم التعليمات الخاصة بالاسترداد بحسب الأسبقية. فإذا انخفضت قيمة الوحدات عن الحد الأدنى المطلوب لل الاستثمار بالصندوق، فعندئذ يجب استرداد وحدات المستثمرين بالكامل.

#### **١٠. الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين**

لن يقوم الصندوق بنقل ملكية وحدات الصندوق إلى مستثمرين آخرين، إلا في حالات محدودة جداً كالوفاة (لا قدر الله) أو في حال طلب ذلك بحسب أمر قضائي أو أمر من جهة تنظيمية ذات صلاحية أو أي حالات أخرى لا تتعارض مع الأنظمة والقوانين المعنية وذلك حسب موافقة مدير الصندوق.

#### **ج. الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الاشتراك فيها أو نقلها أو استردادها**

الحد الأدنى للاشتراك في الصندوق 10 ريال سعودي، وهو الحد الأدنى للرصيد والحد الأدنى للاشتراك الإضافي 1 ريال سعودي والحد الأدنى للاسترداد 10 ريال سعودي ويجوز لمدير الصندوق خفض هذه النسب للبرامج الادخارية والاستثمارية.

**ط. الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه والإجراءات المتتخذة في حال عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق**  
لا يوجد حد أدنى لبدء عمل الصندوق.

#### **١٢. سياسة التوزيع**

##### **أ. سياسة توزيع الدخل والأرباح**

لن يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح أو توزيعات نقدية على المستثمرين وسيقوم بإعادة استثمار الأرباح الموزعة في الصندوق لتعزيز أداء الصندوق.

##### **ب. التاريخ التقريبي للستحقاق والتوزيع**

لا يوجد


##### **ج. كيفية دفع التوزيعات**

سيتم إعادة استثمارها في الصندوق لتعزيز أداء الصندوق.

#### **١٣. تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات**

##### **أ. المعلومات المتعلقة بالتقارير المالية، بما في ذلك الفترات المالية الأولية والسنوية**

- سوف يقوم مدير الصندوق، بإعداد البيان الرابع سنوي والقواعد المالية الأولية والتقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية) والتقارير الموجزة وفقاً لمتطلبات الملحقين رقم (3) و (4) من لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها، وسوف يتم تزويد مالكي الوحدات بها عند الطلب دون أي مقابل.



- سوف يتم إتاحة التقارير السنوية للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (3) أشهر من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في الفقرة (ب) من المادة 76 من لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها، وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وأي موقع آخر متاح للجمهور حسب الضوابط التي تحدها الهيئة.
- سوف يتم إعداد القوائم المالية الأولية وإتاحتها للجمهور خلال (30) يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وأي موقع آخر متاح للجمهور حسب الضوابط التي تحدها الهيئة.
- سوف يتم نشر البيان ربع السنوي وفقاً لمتطلبات الملحق (4) من لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها خلال (10) أيام من نهاية فترة الربع وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وأي موقع آخر متاح للجمهور حسب الضوابط التي تحدها الهيئة.
- يقوم مدير الصندوق بإتاحة تقارير المشتركين في الصندوق والتي تتضمن المعلومات التالية:
  - صافي قيمة أصول الصندوق.
  - عدد وحدات الصندوق والتي يملكها المشترك وصافي قيمتها.
  - سجل بالصفقات التينفذها المشترك خلال خمسة عشر (15) يوماً من كل صفقة.
  - بيان سنوي لمالك الوحدات (بما في ذلك أي شخص تملك الوحدات خلال السنة المعد في شأنها البيان) يلخص صفقاته في وحدات الصندوق العام على مدار السنة المالية خلال (30) يوماً من نهاية السنة المالية، ويجب أن يحتوي هذا البيان الأرباح الموزعة وإجمالي مقابل الخدمات والمصاريف والأتعاب مخصوصة من مالك الوحدات والواردة في شروط وأحكام الصندوق، بالإضافة إلى تفاصيل لجميع مخالفات قيود الاستثمار المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها أو في شروط وأحكام الصندوق.

#### **ب. معلومات عن أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق**

ترسل الإشعارات الخاصة بالصندوق على العنوان المسجل للمستثمر (العنوان البريدي وأو البريد الإلكتروني) أو من خلال أي وسيلة تواصل أخرى يتم اعتمادها. ويجب إخطار مدير الصندوق في حال اكتشاف أية أخطاء في التقارير أو الإشعار أو الإشعار أو في المقر الرئيسي لمدير الصندوق عن مدير الصندوق (45) يوماً تقويمياً من تاريخ إرسال تلك الإشعارات أو التقارير، وبعد ذلك تصبح التقارير الصادرة عن مدير الصندوق نهائية وحاسمة.

#### **ج. معلومات عن وسائل تزويذ مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية**

يستطيع مالكي الوحدات الاستثمارية والمستثمرين المحتملين الحصول على نسخ من القوائم المالية السنوية دون مقابل وذلك من خلال موقع شركة السوق المالية تداول السعودية [www.saudiexchange.sa](http://www.saudiexchange.sa) أو في المقر الرئيسي لمدير الصندوق أو عن طريق موقعه الإلكتروني [www.alrajhi-capital.sa](http://www.alrajhi-capital.sa)

يتم موافاة جميع المستثمرين بنسخة من القوائم المالية للصندوق وترسل على (العنوان البريدي وأو البريد الإلكتروني) أو من خلال أي وسيلة تواصل أخرى يتم اعتمادها بدون مقابل بناءً على استلام طلب خططي منهم بذلك.

#### **د. تاريخ أول قائمة مالية سنوية مراجعة**

تم إصدار أول قائمة مالية سنوية مدققة في السنة المالية المنتهية 31-12-2008م.

#### **هـ. تقديم القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق**

يستطيع مالكي الوحدات الاستثمارية والمستثمرين المحتملين الحصول على نسخ من هذه القوائم دون مقابل وذلك من خلال موقع شركة السوق المالية تداول السعودية [www.saudiexchange.sa](http://www.saudiexchange.sa) أو في المقر الرئيسي لمدير الصندوق أو عن طريق موقعه الإلكتروني [www.alrajhi-capital.sa](http://www.alrajhi-capital.sa)

يتم موافاة جميع المستثمرين بنسخة من القوائم المالية للصندوق ترسل على (العنوان البريدي وأو البريد الإلكتروني) بدون مقابل بناءً على استلام طلب خططي منهم بذلك.

## 14. سجل مالكي الوحدات

- أ. سيقوم مشغل الصندوق (شركة الراجحي المالية) بإعداد سجل بمالكي الوحدات بالمعلومات المطلوبة في الفقرة (ج) من المادة (12) من لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها وتحديثه بشكل مستمر عند حصول أي تغييرات في المعلومات حسب اللائحة وحفظه في المملكة العربية السعودية.
- ب. يُعد سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه.
- ج. سيتم إتاحة ملخص لسجل مالكي الوحدات يظهر فيه جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعفي فقط بدون مقابل عند الطلب عن طريق مشغل الصندوق (شركة الراجحي المالية) من خلال وسائل التواصل الموضحة في الشروط والأحكام.

## 15. اجتماع مالكي الوحدات

### أ. الظروف التي يُدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

- يجوز لمدير الصندوق، بناءً على مبادرة منه، الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات.
- يدعوه مدير الصندوق لاجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلمه طلب كتابي من أمين الحفظ
- يدعوه مدير الصندوق لاجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلمه طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25٪ على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

### ب. إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

1. يدعوه مدير الصندوق لاجتماع مالكي الوحدات من خلال إعلان الدعوة على الموقع الإلكتروني الخاص به وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالسوق المالية السعودية "تداول"، ومن خلال إخطار خطى لجميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ مع إعطاء مهلة لا تقل عن 10 أيام ولا تزيد عن 21 يوماً من تاريخ انعقاد الاجتماع. ويتعين أن يحدد الإعلان والإخطار تاريخ انعقاد الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال المقترن. كما يتبع على مدير الصندوق، في نفس وقت إرسال الإخطار إلى مالكي الوحدات فيما يتعلق بأي اجتماع، تقديم نسخة من هذا الإخطار إلى هيئة السوق المالية.
2. يتعين على مدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات في غضون 10 أيام من استلام طلب خطى من أحد مالكي الوحدات أو أكثر، الذي يمتلك منفرداً أو الذين يمتلكون مجتمعين 25٪ على الأقل من وحدات الصندوق.
3. يجب على مدير الصندوق عند إعداد جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات أن يأخذ في الاعتبار الموضوعات التي يرغب مالكي الوحدات في إدراجها، ويحق لمالكي الوحدات الذين يملكون (10٪) على الأقل من قيمة وحدات الصندوق العام إضافة موضوع أو أكثر إلى جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات، شريطة ألا يتداخل الموضوع المقترن مع مسؤوليات مدير الصندوق وواجباته بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
4. يجوز لمدير الصندوق تعديل جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات خلال فترة الإعلان المشار إليها في الفقرة (1) أعلاه، على أن يعلن ذلك في موقعه الإلكتروني وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحدها الهيئة، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة أيام على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد على (21) يوماً قبل الاجتماع.
5. يتكون النصاب اللازم لعقد اجتماع لمالكي الوحدات من عدد مالكي الوحدات الذين يمتلكون مجتمعين 25٪ على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
6. في حال عدم الوفاء بشروط النصاب الواردة في الفقرة السابقة أعلاه، يدعو مدير الصندوق لاجتماع ثان من خلال الإعلان على موقعه الإلكتروني وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالسوق المالية السعودية "تداول" ومن خلال إخطار خطى لجميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ مع إعطاء مهلة لا تقل عن 5 أيام من تاريخ انعقاد الاجتماع الثاني. وخلال الاجتماع الثاني، يشكل أي عدد من مالكي الوحدات الذين يمتلكون أي عدد من الوحدات، الحاضرين بصفة شخصية أو من خلال ممثلين، نصابةً قانونياً.
7. يحق لكل مالك وحدات تعين وكيل لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
8. في حال موافقة مالكي الوحدات على أي من القرارات المقترنة في اجتماع مالكي الوحدات، واستلزم ذلك تعديل شروط وأحكام الصندوق، فعلى مدير الصندوق تعديل هذه الشروط والأحكام وفقاً للقرار الموافق عليه.

### ج. طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات

1. يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات ومداولاتها والتصويت على القرارات من خلال الاجتماعات عبر وسائل تقنية وفقاً للشروط التي يحددها مدير الصندوق أو تحددها هيئة السوق المالية.
2. في حال التغيرات الأساسية المقترحة يجب أخذ موافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من 50% من مجموع الوحدات الحاضر ملوكها في اجتماع مالكي الوحدات سواءً أكان حضورهم شخصياً أو وكالة أو بواسطة وسائل التقنية الحديثة.
3. تمثل كل وحدة يمتلكها مالك الوحدات صوتاً واحداً في اجتماع مالكي الوحدات.

### 16. حقوق مالكي الوحدات

#### أ. قائمة بحقوق مالكي الوحدات

- الحصول على نسخة حديثة من شروط وأحكام الصندوق وسجل مالك الوحدة الخاص به باللغة العربية بدون مقابل.
- الحصول على تقرير يتضمن صافي قيمة أصول وحدات الصندوق، وعدد الوحدات التي يمتلكها وصافي قيمتها، وسجل بجميع الصفقات يقدم خلال 15 يوم من كل صفقة.
- الحصول على القوائم المالية المراجعة للصندوق بدون مقابل عند طلبها.
- الإشعار بأي تغيير في شروط وأحكام الصندوق وإرسال ملخص بهذا التغيير قبل سريانه وفقاً لنوع التغيير والمدة المحددة في لائحة صناديق الاستثمار.
- الإشعار بأي تغير في مجلس إدارة الصندوق.
- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق سنوياً تظهر الرسوم والأتعاب الفعلية ومعلومات أداء الصندوق عند طلبها.
- الإشعار برغبة مدير الصندوق بإنهاء صندوق الاستثمار قبل الإنتهاء بمدة لا تقل عن 21 يوماً تقويمياً، بخلاف الأحداث التي تنص عليها الشروط والأحكام.
- دفع عوائد الاستثمار في الأوقات المحددة لذلك.
- الحصول على الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند طلبها من مدير الصندوق.
- يقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلمه طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

#### ب. سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق حقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق العام الذي يديره

بعد التشاور مع مسؤول الالتزام، يوافق مجلس إدارة الصندوق، على السياسات العامة المرتبطة بعمارة حقوق التصويت الممنوحة للصندوق على أساس الأوراق المالية التي تشكل جزءاً من أصول الصندوق، وسوف يقرر مدير الصندوق، بناءً على تقديره الخاص، ممارسة أي حقوق تصويت، بعد التشاور مع مسؤول الالتزام، وسيتم تزويد مالكي الوحدات بهذه السياسة عند طلبهم.

### 17. مسؤولية مالكي الوحدات

- فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.
- الاستثمار في الصندوق على مسؤولية المستثمر بشكل كامل ولا يقدم مدير الصندوق أي تعهد أو ضمان لأداء أو ربحية لأي استثمار مدار في الصندوق ولن يكون على مدير الصندوق أي مسؤولية قانونية أو تبعية لأي انخفاض في قيمة الاستثمارات المدارة أو انخفاض في أصول الصندوق باستثناء تلك الحالات الناتجة عن الإهمال الجسيم أو التعدي أو التقصير.

- يقر مالكي الوحدات بالالتزام بتزويد مدير الصندوق بالعنوان البريدي و/أو الإلكتروني وبيانات الاتصال الأخرى الصحيحة، بما فيها الإشعارات وكشوفات الحساب المتعلقة باستثماراتهم وأن يتم إعفاء مدير الصندوق من أي مسؤولية وينتزل مالك الوحدات عن أي حقوق أو مطالبات على مدير الصندوق ناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر عن عدم تزويد مالك الوحدات بكشف الحساب والإشعارات أو أي معلومات أخرى تتعلق بالاستثمارات أو تلك التي تنشأ عن عدم قدرة مالك الوحدة على الرد أو التأكيد من صحة المعلومات أو تصحيف أية خطاء مزعومة في كشف الحساب أو الإشعارات أو أية معلومات أخرى.

- إذا كان مالك الوحدات خاضعاً لقوانين سلطة غير المملكة العربية السعودية فإنه يتعين عليه أن يخضع لتلك القوانين دون أن يكون هناك أي التزام على الصندوق أو مدير الصندوق.

## 18. خصائص الوحدات

يجوز لمدير الصندوق أن يصدر عدداً غير محدود من الوحدات متساوية القيمة تكون جميعها من فئة واحدة. ويكون الاشتراك في الصندوق على شكل وحدات متساوية القيمة.

## 19. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

### أ. الأحكام المنظمة للتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار

يخضع هذا الصندوق لجميع الأحكام المنظمة للتغيير شروط وأحكام صناديق الاستثمار العامة والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها.

### ب. الإجراءات التي ستتبع للإشعار عن أي تغييرات في شروط وأحكام الصندوق

#### الأحكام المنظمة للتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار

يلتزم مدير الصندوق بمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها عند إجراء أي تغيير على شروط وأحكام الصندوق بحسب أنواع التغيير التالية:

##### • التغييرات الأساسية:

أ. يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق المعفي على التغيير الأساسي المقترن من خلال قرار صندوق عادي.

ب. يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات، الحصول على موافقة الهيئة على التغيير الأساسي المقترن للصندوق العام.

ج. يقصد بمصطلح "التغيير الأساسي" أي من الحالات الآتية:

- التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته أو فنته.
- التغيير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق العام.
- الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير الصندوق.
- أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.

د. يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.

هـ. يجب على مدير الصندوق إشعار مالكي الوحدات والإفصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحدها الهيئة قبل (10) أيام من سريان التغيير.

وـ. يجب بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق.

زـ. يحق لمالكي وحدات الصندوق العام المفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجدت).

## • التغيرات الغير الأساسية:

- أ. يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات والإفصاح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن أي تغيرات غير أساسية في الصندوق العام الذي يديره قبل (10) أيام من سريان التغيير، ويحق لمالكي وحدات الصندوق العام المفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير غير الأساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجدت).
- ب. يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.
- ج. يقصد بـ"التغيير غير الأساسي" أي تغيير لا يقع ضمن التغيرات الأساسية الموضحة في الفقرة السابقة.
- د. يجب بيان تفاصيل التغيرات غير الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق.

## 20. إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار

### أ. الحالات التي تستوجب إنهاء صندوق الاستثمار، والإجراءات الخاصة بذلك بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار

يعتبر هذا الصندوق من الصناديق المفتوحة المدة وليس هناك يوم محدد لإنها الصندوق. ومع ذلك، فإنه سيكون لمدير الصندوق الحق في تصفيته الصندوق بالكامل، إذا أصبح جلياً أن حجم أصول الصندوق لا يبرر الاستمرار في إدارته بطريقة عملية وملائمة ومجدية من الناحية الاقتصادية أو بسبب حدوث بعض التغيرات في الأنظمة التي تحكم إدارة الصندوق، أو انخفض حجم الصندوق دون الحد الأدنى المسموح به لاستمرار الصندوق والمحددة في شروط وأحكام الصندوق وذلك بعد إشعار هيئة السوق المالية أو لأي سبب طارئ آخر.

### ب. الإجراءات المتبعة لتصفية صندوق الاستثمار

- في حالة تم اتخاذ قرار بتصفية الصندوق، فسيقوم مدير الصندوق باتخاذ الخطوات التالية:
- أ. اتباع أحكام إنهاء وتصفية الصندوق المذكورة في شروط وأحكام الصندوق.
  - ب. يقوم مدير الصندوق بإتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم قبل انتهاء مدة الصندوق.
  - ج. لغرض إنهاء الصندوق، يقوم مدير الصندوق بإعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، ويجب عليه الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق (حيثما ينطبق) على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.
  - د. يقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه، ودون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
  - هـ. يقوم مدير الصندوق بالالتزام بخطوة وإجراءات إنهاء الصندوق المتفق عليها وفقاً للفقرة (ج) أعلاه.
  - و. يقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء مدة الصندوق وفقاً للمطالبات الواردة في الفقرة (د) من الملحق (10) من لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها.
  - ز. يجب على مدير الصندوق أن يعامل بالمساواة جميع مالكي الوحدات أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته.
  - حـ. يقوم مدير الصندوق بتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور انتهاء مدة الصندوق أو تصفيته دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق.
  - طـ. يقوم مدير الصندوق العام بالإعلان في موقعه الإلكتروني، والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة (حيثما ينطبق)، عن انتهاء مدة الصندوق أو مدة تصفيته، ويجب كذلك على مدير الصندوق الخاص بإشعار مالكي الوحدات بذلك في الأماكن والوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق.
  - يـ. يقوم مدير الصندوق بتزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق وفقاً لمطالبات الملحق (14) من لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق أو تصفيته، متضمناً القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفقرة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة.

ج. في حال انتهاء مدة الصندوق، لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصم من أصول الصندوق

## 21. مدير الصندوق

### أ. اسم مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته

شركة الراجحي المالية

- يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية لهم وشروط وأحكام الصندوق وأي تعديل عليها وذلك فيما يتعلق بالصندوق.
- يقع على عاتق مدير الصندوق الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
- فيما يتعلق بصناديق الاستثمار، يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن القيام بالإتي:
  - إدارة الصندوق.
  - عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.
  - طرح وحدات الصندوق.
  - التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق وذلك فيما يتعلق بالصندوق واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.
- يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية.
- يعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناتجة عن احتياله، أو إهماله، أو سوء تصرفه أو تقصيره المعتمد.
- يجب على مدير الصندوق أن يضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقويم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
- يجب على مدير الصندوق تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام لكل صندوق استثمار يديره، وأن يزود هيئة السوق المالية بنتائج التطبيق عند طلبها.

### ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه

شركة الراجحي المالية تحمل ترخيص رقم (07068/37) الصادر بتاريخ 1429/3/10هـ الموافق 2008/3/18م. وهي مؤسسة سوق مالية مرخص لها بموجب أحكام لائحة المؤسسات السوق المالية الصادرة بموجب قرار الهيئة رقم (5-34-2007) بتاريخ 1428/6/19هـ الموافق 2007/6/4م.

### ج. العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيسي لمدير الصندوق

شركة الراجحي المالية، الإدارية العامة - 8467 طريق الملك فهد - حي المروج - رقم الوحدة 654 الرياض 12263 - 2743  
هاتف: +966114600625 - فاكس: +9668001245858 - المملكة العربية السعودية

### د. عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق

[www.alrajhi-capital.sa](http://www.alrajhi-capital.sa)

### هـ. بيان رأس المال المدفوع لمدير الصندوق

رأس المال المدفوع يعادل 500,000,000 ريال سعودي.

## ٩. ملخص بالمعلومات المالية لمدير الصندوق مع توضيح الإيرادات والأرباح للسنة المالية السابقة

البند	السنة المنتهية في 31/12/2024 م
الدخل	1,971,243,530
المصاريف	401,474,293
الزكاة	152,104,908
صافي الدخل	1,417,664,329

## ١٠. الأدوار والمسؤوليات والواجبات الرئيسية لمدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق

- مدير الصندوق يعد مسؤولاً عن إدارة الصندوق والسعى لتحقيق أهدافه الاستثمارية ويراعي كذلك مصالح حاملي الوحدات في إطار الشروط والأحكام والالتزام بسياسات استثمار الصندوق وممارساته وقيود الاستثمار المنصوص عليها في المادة 41 من لائحة صناديق الاستثمار
- الالتزام بالضوابط الشرعية المنصوص عليها في الشروط والأحكام والتأكد بشكل دوري من التزام مدير الصندوق بالضوابط الشرعية وتبيّن مجلس إدارة الصندوق بأي مخالفات جوهرية
- مراقبة السيولة للوفاء بأي طلبات استرداد محتملة
- يحق لمدير الصندوق تعين مدير صندوق من الباطن إذا رأى حاجة لذلك.

## ١١. أي أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار لا يوجد

### ط. حق مدير الصندوق في تعين مدير صندوق من الباطن

يجوز لمدير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي تابعيه بالعمل مديرًا للصندوق من الباطن لأي صندوق استثمار يديره مدير الصندوق من الباطن لأي صندوق استثمار يديره الصندوق. وسيدفع مدير الصندوق أي أتعاب ومصاريف تابعة لذلك.

### ي. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله

- أ. للهيئة صلاحية عزل مدير الصندوق فيما يتعلق بصدوق استثماري محدد واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل لذلك الصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:
  ١. توقيف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
  ٢. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات، أو سحبه، أو تعليقه من قبل الهيئة.
  ٣. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات.
  ٤. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالالتزام بالنظام أو لواجه التنفيذية.
  ٥. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة الاستثمارية.
  ٦. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أساس معقوله - أنها ذات أهمية جوهرية.
- ب. يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة بأي من الحالات الوارد ذكرها في الفقرة (أ) من الفقرة (٥) من الفقرة (أ) أعلاه خلال يومين من تاريخ حدوثها.

- ج. عند عزل مدير الصندوق وفقاً للحالات المنصوص عليها في الفقرات الفرعية (أ) (أعلاه)، توجّه الهيئة مدير الصندوق المعزول للدعوة لاجتماع مالي الوحدات خلال (15) يوماً من تاريخ صدور قرار الهيئة بالعزل؛ وذلك لتعيين أمين الحفظ أو جهة أخرى، من خلال قرار صندوق عادي، للبحث والتفاوض مع مدير صندوق بديل وتحديد المدة المحددة للبحث والتفاوض.
- د. عند تحقق الحالة المنصوص عليها في الفقرة (ج) أعلاه، يجب على مدير الصندوق أن يُشعر الهيئة بنتائج اجتماع مالي الوحدات خلال يومين من تاريخ انعقاده.
- هـ. يجب على مدير الصندوق التعاون وتزويد أمين الحفظ أو الجهة المعينة المخولة بالبحث والتفاوض بأي مستندات تُطلب منه لغرض تعيين مدير صندوق بديل وذلك خلال (10) أيام من تاريخ الطلب، ويجب على كلا الطرفين الحفاظ على سرية المعلومات.
- وـ. يجب على مدير الصندوق، عند موافقة مدير الصندوق البديل على إدارة الصندوق وتحويل إدارة الصندوق إليه، أن يرسل موافقة مدير الصندوق البديل الكتابية إلى الهيئة فور تسلمهها.
- زـ. إذا مارست الهيئة أياً من صلاحياتها وفقاً للفرعية (أ) أعلاه، فيتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل وذلك خلال إلـ(60) يوماً الأولى من تعيين مدير الصندوق البديل. ويجب على مدير الصندوق المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المختص، إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بصدوق الاستثمار ذي العلاقة.
- حـ. في حال لم يعين مدير صندوق بديل خلال المدة المحددة للبحث والتفاوض مع مدير صندوق بديل المشار إليها في الفقرة (ج) أعلاه، فإنه يحق لمالكي الوحدات طلب تصفية الصندوق من خلال قرار خاص للصندوق.

## 22. مشغل الصندوق

أ. **أسم مشغل الصندوق**  
شركة الراجحي المالية

### ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه

شركة الراجحي المالية تحمل ترخيص رقم (07068/37) الصادر بتاريخ 10/3/2008هـ الموافق 1429/3/2008م. وهي مؤسسة سوق مالية مرخص لها بموجب أحكام لائحة مؤسسات السوق المالية الصادرة بموجب قرار الهيئة رقم (5-34-34) بتاريخ 4/6/1428هـ الموافق 19/6/2007م.

### جـ. العنوان المسجل وعنوان العمل لمشغل الصندوق

شركة الراجحي المالية، الإدارية العامة - 8467 طريق الملك فهد - حي المروج - رقم الوحدة 654 الرياض 12263 - 2743  
هاتف: +966114600625 - فاكس: +9668001245858

### دـ. بيان الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بصدوق الاستثمار

- تسجيل جميع المبالغ الخاصة باستثمارات الصندوق والمصاريف والأتعاب بحساب الصندوق، وإجراء التسويات اللازمة.
- التأكد من أن جميع استثمارات الصندوق وفقاً لشروط وأحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار.
- تقييم أصول الصندوق لتسهير وحدات الصندوق في الوقت المحدد بشروط وأحكام الصندوق.
- توزيع الأرباح على مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق (إن وجدت).
- نشر صافي قيمة أصول الصندوق في يوم العمل التالي ليوم التعامل في الموقع الإلكتروني وموقع تداول.
- تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد وفقاً لشروط وأحكام الصندوق.
- التأكد من دقة تطبيق شروط وأحكام الصندوق.
- الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات لجميع الوحدات الصادرة والمبلغة وبسجل محدث لكل مشترك بالصندوق.
- إعداد القوائم المالية للصندوق حسب لائحة صناديق الاستثمار.
- تقديم التقارير لمالكي الوحدات حسب ما نصت عليه لائحة صناديق الاستثمار.
- تقديم التقارير الخاصة بهيئة السوق المالية.

## ٥. حق مشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن

يجوز لمشغل الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي تابعيه بالعمل مشغلاً للصندوق. وسيدفع مشغل الصندوق أي أتعاب ومصاريف تابعة لذلك.

## ٦. المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

يحق لمشغل الصندوق تكليف أي طرف ثالث للقيام بجزء من مهام مشغل الصندوق أو جميعها نيابة عنه في الأسواق المحلية أو الخارجية.

### ٢٣. أمين الحفظ:

#### أ. اسم أمين الحفظ

شركة البلد للاستثمار "البلد المالية"

#### ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية، وتاريخه

شركة البلد المالية مقرها الرئيسي في الرياض تحمل ترخيص رقم (08100-37) بتاريخ 20/05/2008هـ الموافق 25/05/2008م.

#### ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ

شركة البلد للاستثمار - المملكة العربية السعودية - البلد المالية، المركز الرئيسي - طريق الملك فهد ا ص ب 140 الرياض 11411  
الرقم المجاني: 920003636 فاكس: 0112906299 - البريد الإلكتروني: clientservices@albilad-capital.com

الموقع الإلكتروني: [www.albilad-capital.com](http://www.albilad-capital.com)

#### د. الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ فيما يتعلق بالصندوق

- أمين الحفظ هو المسؤول عن حفظ وحماية أصول الصندوق نيابة عن جميع مالكي الوحدات واتخاذ جميع التدابير الإدارية فيما يخص حفظ أصول الصندوق.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة مؤسسات السوق المالية.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقديره المعتمد.

## ٥. حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن

يجوز للأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً لحفظ من الباطن للصندوق. وسيدفع أمين الحفظ أي أتعاب ومصاريف تابعة لذلك.

## ٦. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً

يحق للأمين الحفظ تكليف أي طرف ثالث للقيام بجزء من مهام أمين الحفظ أو جميعها نيابة عنه في الأسواق المحلية أو الخارجية.

#### ز. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله

- #### أ. صلاحية الهيئة في عزل أمين الحفظ واستبداله:
- للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:
1. توقيف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
  2. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
  3. تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.

4. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو لواجمه التنفيذية.
5. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أساس معقولة - أنها ذات أهمية جوهيرية.

إذا مارست الهيئة أيًّا من صلاحياتها وفقاً للفقرة (١) أعلاه، فيجب على مدير الصندوق المعفي تعين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات الهيئة، كما يتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال الا (٦٠) يوماً الأولى من تعين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المختص، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بصناديق الاستثمار ذي العلاقة.

#### **بـ. صلاحية مدير الصندوق في عزل أمين الحفظ واستبداله:**

1. يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ المعين من قبله بموجب إشعاركتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالي الوحدات، وعلى مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي.
2. يجب على مدير الصندوق إذا عزل أمين الحفظ تعين بديل له خلال (٣٠) يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي الصادر وفقاً للفقرة (أ) أعلاه. ويجب على أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل مع مدير الصندوق لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بصناديق الاستثمار ذي العلاقة.
3. يجب على مدير الصندوق الإفصاح فوراً في موقعه الإلكتروني عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل، ويجب على مدير الصندوق العام كذلك الإفصاح في أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحدها الهيئة عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل للصندوق العام.

#### **24. مجلس إدارة الصندوق:**

##### **أ. أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق، مع بيان نوع العضوية**

يشرف على الصندوق مجلس إدارة مكون من أربعة أعضاء من بينهم عضوين مستقلين ينطبق عليهم التعريف الوارد في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح الهيئة، ويكون مجلس إدارة الصندوق من الأعضاء التالية أسمائهم:

- السيد / صالح بن ذياب الدرعان (رئيس المجلس - عضو غير مستقل)
- الشيخ الدكتور/ أسن بن عبد الله العيسى (عضو غير مستقل)
- السيد/ علي بن عبدالله الصفيه (عضو مستقل)
- السيد/ عبد العزيز بن صالح العمير (عضو مستقل)

##### **بـ. نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق**

###### **السيد/ صالح بن ذياب الدرعان (رئيس المجلس - عضو غير مستقل)**

يشغل السيد صالح الدرعان منصب الرئيس التنفيذي للشؤون المالية في شركة الراجحي المالية، ولديه أكثر من ١٦ عاماً من الخبرة في القطاع المالي وأعمال المحاسبة والزكاة والضرائب. شغل السيد صالح منصب مدير تنفيذي رئيسي في شركة ديلويت السعودية لضرائب الشركات، وقد عمل قبل ذلك في هيئة الزكاة والضريبة والجمارك مديرًا لكتاب المكلفين ومنشراً على ادارات التدقيق، كما قد عمل مديرًا للتقارير الإدارية والموازنات في مصرف الراجحي - السعودية بالإضافة إلى عدد من الجهات الأخرى. السيد صالح حاصل على شهادة ماجستير في المحاسبة من جامعة أوكلاهوما سيتي - الولايات المتحدة الأمريكية، ودرجة البكالوريوس في المحاسبة من جامعة الملك سعود برياض. السيد صالح الدرعان حاصل على شهادة الزمالة الأمريكية في المحاسبة (CPA) بالإضافة إلى الزمالة السعودية للمحاسبين القانونيين (SOCPA).

**الشيخ الدكتور/ أنس بن عبد الله العيسى (عضو غير مستقل)**  
 أمين اللجنة الشرعية ومدير الإدارة الشرعية بشركة الراجحي المالية، يحمل شهادة الدكتوراه من المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ويحمل الماجستير وبكالوريوس الشريعة من الجامعة نفسها، عمل في المجموعة الشرعية بمصرف الراجحي، وله مساهمات في مجال الاستشارات الشرعية والقانونية والتدريب.

#### السيد/ علي بن عبدالله الصقبي (عضو مستقل)

يشغل الأستاذ علي الصقبي حالياً منصب مدير إدارة الحكومة والمخاطر والالتزام في أحد الجهات الحكومية. وشغل قبل ذلك منصب مدير إدارة الحكومة والمخاطر والالتزام لدى أمانة منطقة الرياض، وعمل قبل ذلك كنائب رئيس تنفيذي لوحدة إدارة المخاطر الوطنية وقبلها كمستشار في وزارة الاقتصاد والتخطيط. وقد عمل الأستاذ علي قبل ذلك في القطاع الخاص، ومن أبرز المحطات شغل منصب مدير إدارة الالتزام ومكافحة غسل الأموال لدى شركة جدوى للاستثمار وقبل ذلك في بنك الخليج الدولي وقبل ذلك في JP MORGAN CHASE BANK، بالإضافة إلى عمله في هيئة السوق المالية. الأستاذ علي حاصل على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة الفيصل، وشهادة البكالوريوس في إدارة نظم المعلومات والإدارة القيادية من جامعة NEW MEXICO STATE UNIVERSITY.

#### السيد/ عبد العزيز بن صالح العمير (عضو مستقل)

يشغل الأستاذ عبد العزيز بن صالح بن عبد العزيز العمير حالياً منصب رئيس تنفيذي في شركة وصل للاستثمار التجارية منذ عام 2012م وقبل انضمامه لشركة وصل، عمل رئيساً لإدارة المبيعات وكبار المستثمرين في شركة الراجحي المالية، ولديه خبرة تزيد عن 15 سنة في مجال تمويل الشركات والخدمات الاستثمارية والتسويقية. كما يشغل منصب عضو مجلس إدارة في صندوق الراجحي ريت وشركة التامين العربية التعاونية وشركة بداية لتمويل المنازل وعدد من الشركات التجارية والصناعية، حاصل على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة ويستر في مدينة جنيف، سويسرا.

### ج. وصف أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة الصندوق

دور مجلس إدارة الصندوق وطبيعة الخدمات التي يقدمها المجلس وتشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق الآتي:

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق العام طرفاً فيها، ويشمل ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق، وعقود تقديم خدمات الحفظ، ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها في المستقبل.
- اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- الإشراف، و - متى كان ذلك مناسباً - الموافقة أو المصادقة على أي تعارض مصالح يفصح عنه مدير الصندوق.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع لجنة المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق أو مسؤول المطابقة والالتزام لديه لمراجعة التزام الصندوق بجميع القوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة، ويشمل ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - المتطلبات المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها.
- الموافقة على جميع التغييرات المنصوص عليها في المادتين الثانية والستين والثالثة والستين من لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالي الوحدات والهيئة أو إشعارهم (حيثما ينطبق).
- التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر (سواء أكان عقداً أم غيره) يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق العام ومدير الصندوق وإدارته للصندوق العام، إضافة إلى التأكد من توافق ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالي الوحدات وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها وشروط وأحكام الصندوق.

8. الإطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق المشار إليه في الفقرة (ل) من المادة التاسعة من هذه اللائحة؛ وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها.
9. تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.
10. العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
11. تدوين محاضر الاجتماعات التي تشتمل على جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها مجلس إدارة الصندوق.
12. الإطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتتخذة حيالها المشار إليه في الفقرة (م) من المادة التاسعة من لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها؛ وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها.

#### **د. تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق**


المكافآت المتوقعة دفعها إلى مجلس إدارة الصندوق تصل إلى "30,000 ريال سعودي" كحد أقصى سنوياً للأعضاء المستقلين مجتمعين.

#### **هـ. بيان بأي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق**

يمكن لأعضاء مجلس إدارة الصندوق أن يكونوا أعضاء في صناديق استثمارية أخرى ذات أهداف استثمارية مشابهة لأهداف الصندوق سواءً كانت تدار من قبل مدير الصندوق أو من قبل أي مدير صندوق آخر. ولذلك فمن الممكن أن يجد أحد أعضاء مجلس إدارة الصندوق في نطاق ممارسته لأعماله أنه في موقف ينطوي على تعارض محتمل في الواجبات أو المصالح مع واحد أو أكثر من الصناديق. وفي هذه الحالات سوف يراعي عضو مجلس الإدارة التزاماته بالتصريف بما يحقق مصالح مالكي الوحدات المعنيين حسب دوره ومسؤوليته كعضو مجلس إدارة بالصندوق وذلك بالعمل بأمانة وحسن نية وحرص إلى درجة ممكنة عملياً دون إغفال التزاماته تجاه عملاء الصناديق الأخرى عند الإطلاع على أي تعارض محتمل في المصالح وفي الحالات التي تتطلب التصويت سوف يمتنع ذلك العضو عن التصويت إذا رأى أعضاء مجلس الإدارة وجوب ذلك. علما أنه إلى تاريخ إعداد شروط وأحكام الصندوق لا يوجد تعارض متحقق بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق.

#### **وـ. مجالس إدارات الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق**

يدرك المستثمر في هذا الصندوق أن أعضاء مجلس الإدارة قد يكون لهم عضويات مماثلة في صناديق استثمارية أخرى، ويتجه مدир الصندوق لبيان وتحديث - من حين لآخر - جميع أسماء الصناديق الاستثمارية المدارة من قبل الشركة التي يحل فيها أحد أو جميع أعضاء مجلس الإدارة. الجدول التالي يوضح عضويات أعضاء مجلس الإدارة الحالية في الصناديق الاستثمارية المرخصة والعاملة في المملكة العربية السعودية.



اسم الصندوق	أعضاء غير مستقلين	أعضاء مستقلين		
	السيد/ علي الصفيه	السيد/ عبدالعزيز العمير	الشيخ/ أنس العيسى	السيد/ صالح الدرعان (رئيس المجلس)
صندوق الراجحي للبتروكيموايات	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي القيادي	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي العقاري للتوزيعات الشهرية	✓	✓	✓	✓
صندوق تكافل الوقفي	✓	✓	✓	✓
صندوق تراحم الوقفي	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي للعوائد	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي للتوزيعات الشهرية 2	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي للشركات المتوسطة والمصغرة	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي النشط	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي للإنضمام للمؤشرات	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي للتوزيعات الشهرية	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي للدخل والسيولة بالريال السعودي	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي للدخل والسيولة بالدولار الأمريكي	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي للصكوك	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي المتوازن	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي للنمو	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي المحافظ	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي للأسهم السعودية	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي للأسهم الخليجية	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي للأسهم العالمية	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي لأسواق الأسهم العربية	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي لأسهم قطاع المواد الأساسية	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي إم إس سي أي لمؤشر الأسهم السعودية متعدد العوامل	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي للنمو والتوزيعات	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي المرن للأسهم السعودية	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي المتنوع للتوزيعات	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي للدخل المطور	✓	✓	✓	✓
صندوق الجمعيات الصحية الوقفية	✓	✓	✓	✓
صندوق جمعيات الأيتام الوقفية	✓	✓	✓	✓
صندوق جمعيات التوحد الوقفية	✓	✓	✓	✓
صندوق جمعيات القرآن الكريم الوقفية	✓	✓	✓	✓
صندوق جمعيات المنطقة الشرقية الوقفية	✓	✓	✓	✓
صندوق جمعيات ضيوف الرحمن الوقفية	✓	✓	✓	✓
صندوق جمعيات السفيا الوقفية	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي الوقفية	✓	✓	✓	✓
صندوق الأوقاف الصحية	✓	✓	✓	✓
صندوق الشفاء الصحي الوقفية	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي ريت	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي الدولي للقطاع العقاري	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي الدولي للصكوك	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي المالية لفرص التطوير العقاري (1)	✓	✓	✓	✓
صندوق نخبة الراجحي المالية العقاري	✓	✓	✓	✓
صندوق الراجحي المالية لفرص العقارية (12)	✓	✓	✓	✓
صندوق لايفستايل للضيافة	✓	✓	✓	✓

## 25. لجنة الرقابة الشرعية

### أ. أسماء أعضاء لجنة الرقابة الشرعية، ومؤهلاتهم

ت تكون لجنة الرقابة الشرعية للصندوق من ثلاثة (3) أعضاء هم:

**فضيلة الشيخ د. صالح بن منصور الجريوع (رئيساً)**

حصل الدكتور صالح على الشهادة الجامعية وشهادة الماجستير والدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ويعمل رئيساً للهيئة الشرعية في شركة تكافل الراجحي للتأمين التعاوني، وهو محامي ومحكم معتمد في مركز التحكيم لدول مجلس التعاون الخليجي - البحرين.

**فضيلة الشيخ د. عبدالله بن محمد اللحيدان (عضوً)**

حصل الدكتور عبد الله على الشهادة الجامعية والماجستير والدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ويعمل حالياً محامياً ومحكماً بمدينة الرياض، وسابقاً عمل قاضياً ومفتشاً قضائياً في وزارة العدل.

**فضيلة الشيخ د. سعد بن تركي الخثلان (عضوً)**

حصل الدكتور سعد على الشهادة الجامعية والماجستير والدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ويعمل حالياً (أستاذ) في قسم الفقه في كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- الرياض، ورئيساً للجمعية الفقهية السعودية، وهو عضو سابق لدى هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية.

### ب. أدوار ومسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية

دور لجنة الرقابة الشرعية يتمثل فيما يلي:

1. دراسة ومراجعة شروط وأحكام الصندوق وأهدافه وسياساته الاستثمارية، للتأكد من تقيدها بأحكام الشريعة.
2. تقديم الرأي الشرعي إلى مدير الصندوق بخصوص التقييد بالأحكام الشرعية.
3. تحديد الضوابط والأحكام الشرعية التي يجب على مدير الصندوق التقييد بها خلال إدارته لاستثمارات الصندوق.
4. وضع آلية لاحتساب العنصر الواجب استبعاده من الصندوق -إن وجد- والتأكد من استبعاده.
5. مراقبة استثمارات الصندوق وأعماله وفق الضوابط الشرعية المحددة.

### ج. تفاصيل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية

لا يحمل الصندوق أي تكاليف مقابل الاستشارات الشرعية.

### د. تفاصيل المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار والمراجعة الدورية لتلك الأصول والإجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع المعايير الشرعية

تحكم الصندوق ضوابط الاستثمار والمتاجرة في الأسهم والبصائر الصادرة من لجنة الرقابة الشرعية لمدير الصندوق والتي تشمل ما يأتي:

#### أولاً: ضوابط صناديق المضاربة بالبصائر

تعريف المضاربة:

هي أن يدفع شخص مالاً إلى آخر ليتاجر به، ويتقاسم الربح بينهما بحسب ما يتفقان عليه. والمضاربة في هذا الصندوق من المضاربة المشتركة وهي هنا: عقد بين أرباب المال (ملاك الوحدات) والمضارب (مدير الصندوق) على أن يتولى المضارب استثمار أموالهم في نشاط يرجى منه تحقيق ربح مناسب، على أن يكون الربح موزعاً بينهما حسب ما اتفقا عليه، وفي حال الخسارة تكون الخسارة المالية على أرباب المال ويخسر المضارب جهده وعمله فقط.

### الضوابط الشرعية:

- أ. في حالة استثمار الصندوق بصناديق أخرى تديرها شركة الراجحي المالية، تحكم الصندوق الضوابط الشرعية الصادرة من لجنة الرقابة الشرعية لمدير الصندوق والتي تشمل ما يأتي:
- ب. في حال تعامل الصندوق بشراء السلع (المعادن) ثم يبيعها بالأجل يتلزم مدير الصندوق بالآتي:
- أن تكون السلع مملوكة للصندوق ومتعينة له - بأرقامها ومكانها - وبموجب الوثائق المعينة لها، قبل البيع على المشتري.
  - لا يجوز أن يبيع الصندوق أو يشتري سلعاً لا يجوز فيها التأجيل من الذهب والفضة والعملات.
  - لا يجوز أن يشتري الصندوق من العميل ما قد باعه إيهاب بالأجل.
  - إذا باع الصندوق السلعة على عميل فلا يجوز له أن يبيعها وكالة عنه على من اشتراها الصندوق لنفسه.
- ج. لا يجوز تداول وحدات الصندوق إلا بعد بدء نشاطه واستمرار مزاولته لهذا النشاط في موجوداته الاستثمارية.
- د. لا يجوز تداول وحدات الصندوق بعد توقيفه عن مزاولة نشاطه كالتوقف للتصفية إذا كانت في موجودات الصندوق ديون أو نقود، إذ يجب في هذه الحال تطبيق أحكام الصرف وشروطه وأحكام بيع الدين.

### ثانياً: ضوابط صناديق الأسهم:

تحكم الصندوق ضوابط الاستثمار والمتجارة في الأسهم الصادرة من لجنة الرقابة الشرعية لمدير الصندوق ما يأتي؛ والشركات المساهمة، من حيث غرضها ونشاطها وضوابط التعامل في أسهمها أنواع ثلاثة هي:

#### النوع الأول:

الشركات المساهمة ذات الأغراض والأنشطة المباحة. وهذه الشركات يجوز الاستثمار والمتجارة بأسهمها وفقاً لشروط البيع وأحكامه.

#### النوع الثاني:

الشركات المساهمة ذات الأغراض والأنشطة المحرمة، مثل شركات الخمور والتبغ ولحوم الخنزير وشركات القمار والبنوك الربوية، وشركات المجنون والأفلام الخليعة، وصناديق الاستثمار في السندات الربوية، والشركات المتخصصة في تداول الديون والتعامل بها. وهذه الشركات لا يجوز الاستثمار والمتجارة بأسهمها مطلقاً.


#### النوع الثالث:

الشركات المساهمة التي أغراضها وأنشطتها مباحة، ولكن قد يطرأ في بعض تعاملاتها أمور محظوظة، مثل تعاملها بالربا اقتراضاً أو إيداعاً. وقد قررت الهيئة بشأن هذا (النوع الثالث) من الشركات المساهمة ما يأتي:

### أولاً: يجب أن يراعى في الاستثمار والمتجارة في أسهم هذا النوع من أنواع الشركات المساهمة الضوابط الآتية:

- إن جواز التعامل بأسهم تلك الشركات مقيد بالحاجة، فإذا وجدت شركات مساهمة تلتزم اجتناب التعامل بالربا وتسد الحاجة فيجب الاكتفاء بها عن غيرها من لا يتلزم بذلك.
- لا يتجاوز إجمالي المبلغ المقترض بالربا -سواء أكان قرضاً طويلاً لأجل أم قرضاً قصيراً للأجل- (30%) من إجمالي القيمة السوقية ما لم تقل عن القيمة الدفترية، علماً أن الاقتراض بالربا حرام مهما كان مبلغه، وتخذ القيمة السوقية من متوسط قيمتها لكل ربع من أربع السنين.
- لا يتجاوز مقدار الإيりاد الناتج من عنصر محروم (5%) من إجمالي إيراد الشركة سواء أكان هذا الإيりاد ناتجاً عن الاستثمار بفائدة ربوية أم عن ممارسة نشاط محروم أم عن تملك لمحرم أم عن غير ذلك. وإذا لم يتم الإفصاح عن بعض الإيرادات فيجتهد في معرفتها، ويراعي في ذلك جانب الاحتياط.
- وما ورد من تحديد للنسبة مبني على الاجتهاد وهو قابل لإعادة النظر حسب الاقتضاء.

### ثانياً: إذا تغيرت أوضاع الشركات بحيث لا تتطبق عليها الضوابط السابقة وجبت المبادرة إلى التخلص منها ببيع أسهمها حسب الإمكان على ألا تتجاوز مدة الانتظار تسعين يوماً من تاريخ العلم بتغيرها.



**ثالثاً:** يرجع في معرفة أنشطة الشركة والنسب المقررة لجواز الدخول في الاستثمار والمتاجرة فيها إلى أقرب قوائم مالية صادرة موضحة للغرض؛ سنوية كانت أو ربع سنوية أو شهرية، سواء أكانت مدققة أم غير مدققة.

**رابعاً:** لا يجوز الاشتراك في تأسيس الشركات التي ينص نظامها على تعامل محروم في أنشطتها أو أغراضها.

**خامساً:** تطبق الشركة الضوابط المذكورة في الاستثمار وفي المتاجرة في الأسهم، - ويعني الاستثمار: اقتناء السهم بقصد ريعه، أي ربحه السنوي، وتعني المتاجرة: البيع والشراء بقصد الربح من الفرق بين السعرين - سواء قامت الشركة نفسها بذلك أم بواسطة غيرها، وسواء أكان تعامل الشركة لنفسها، أم كان لغيرها على سبيل التوسط (السمسرة) كما في حالة الوساطة في التداول، أو على سبيل الإدارة لأموال الغير كما في الصناديق الاستثمارية إجارة كانت أم مضاربة، أو على سبيل الوكالة عن الغير والتوكيل للغير كما في إدارة المحافظ الاستثمارية.

**سادساً:** يتولى مدير الصندوق استبعاد العنصر المحروم من الأسهم والأوراق المالية الأخرى حسب ضوابط لجنة الرقابة الشرعية.

### ثالثاً: ضوابط الصكوك:

تعريف الصكوك: هي وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو حقوق معنوية أو في ملكية موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك ووقف باب الاكتتاب وبده استخدامها فيما أصدرت من أجله.

### الضوابط الشرعية:

من أهم الضوابط الشرعية التي تحكم الاستثمار في الصكوك ما يأتي:

1. أن يكون الصك مجازاً من لجنة الرقابة الشرعية لشركة الراجحي المالية.

2. أن يحكم الصك أحد عقود المعاملات المالية في الفقه الإسلامي، كالمشاركة، أو السلم، أو الاستصناع، أو الإجارة أو البيع وغيرها، وأن تكون مستوفية لأركانها وشروطها.

3. لا تشتمل وثائق الصكوك على أي شرط أو تعهد، يؤدي إلى الربا أو الغرر أو الضرر أو غيرها من المحرمات في الشريعة الإسلامية.

4. لا تشتمل وثائق الصكوك على أي شرط أو تعهد يضمن به المصدر لمالك الصك رأس ماله في غير حالات التعدي أو التفريط.

5. يجوز تداول الصكوك في سوق الأوراق المالية أو غيرها على أن يتم التقيد بالضوابط الآتية:

أ. إذا كانت أصول الصكوك ديوناً أو نقوداً فلا يجوز تداولها إلا بعد مراعاة أحكام بيع الدين وشروط عقد الصرف.

ب. إذا كانت أصول الصكوك أعياناً أو خدمات أو منافع أو حقوقاً فلا مانع من تداولها.

ج. إذا كانت أصول الصكوك تشتمل على أعيان وديون ونقود فیننظر للغرض من إصدار الصكوك فإن كان الغرض تصكيك الديون أو النقود أو هما معاً فلا يجوز تداولها إلا بعد مراعاة أحكامهما، وإن كان الغرض تصكيك الأعيان ونحوه فلا مانع من تداوله.

## 26. مستشار الاستثمار

لا يوجد

## 27. الموزع

أ. اسم الموزع

شركة دراية المالية

### ب. العنوان المسجل وعنوان العمل للموزع

شارع العليا العام - الرياض - مركز العليا - الدور الثاني - صندوق بريد 286546 - الرياض 11323 - هاتف: 920024433

فاكس: 966 299 8071

ج. العنوان الموقع الإلكتروني للموزع

[support@derayah.com](mailto:support@derayah.com)

د. الترخيص الصادر عن الهيئة للموزع

ترخيص رقم 27 - 08109

#### هـ. وصف الأدوار الأساسية ومسؤوليات الموزع فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

تقوم شركة دراية المالية بمهام التوزيع من عرض وبيع وحدات الصندوق، وتشتمل مسؤوليات الموزع على التالي:

1. عرض وبيع وحدات الصندوق تحت مسمى مدير الصندوق للمستثمرين بأفضل جهد وعناية ممكنة من خلال قنوات التوزيع الخاصة بالموزع

2. تنفيذ الاشتراكات والاستردادات في الصناديق المستثمر بها بشكل تجميلي تحت مسمى الموزع المستثمرين.

3. القيام بجميع متطلبات العناية والحرص اللازم على المستثمرين والتي تشتمل على نموذج اعرف عمليك ونموذج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومتطلبات ملائمة الاستثمار للعميل وفقاً للواح والأنظمة السعودية.

4. مسؤولية التواصل مع العملاء وتقديم التقارير الخاصة بالصندوق بما تشمله من تقارير دورية وتقارير تأكيد إتمام الصفقات، والرد على جميع استفسارات وطلبات المستثمرين، وتقديم التقارير والمتطلبات الخاصة بمدير الصندوق.

5. تحمل جميع الرسوم والمصاريف المتعلقة بتسويق وعرض الصندوق للمستثمرين.

6. التأكد من اكتمال ودقة الشروط والأحكام التي تقدم للعملاء وأي تحديات وتغييرات عليها.

#### 28. مراجع الحسابات

##### أ. أسم مراجع الحسابات

ديلويت آند توش وشركاهم محاسبون ومراجعون قانونيون

Deloitte and Touche & Co. Chartered Accountants

##### بـ. العنوان المسجل وعنوان العمل لمراجع الحسابات

بوليفارد المترو - حي العقيق، مركز الملك عبد الله المالي، ص.ب. 213 - الرياض 11411، المملكة العربية السعودية

Metro Boulevard - Al-Aqiq, King Abdullah Financial District, P.O. Box 213 - Riyadh 11411, Saudi Arabia

##### جـ. الأدوار الأساسية ومسؤوليات مراجع الحسابات فيما يتعلق بالصندوق

تتمثل مسؤولية مراجع الحسابات في إبداء الرأي على القوائم المالية استناداً إلى أعمال المراجعة التي يقوم بها والتي تتم وفقاً لمعايير المراجعة المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية والتي تتطلب التزام المحاسب بمتطلبات أخلاقيات المهنة وتحطيم وتنفيذ أعمال المراجعة للحصول على درجة معقولة من التأكيد بأن القوائم المالية خالية من الأخطاء الجوهرية. تتضمن مسؤوليات مراجع الحسابات أيضاً القيام بإجراءات الحصول على أدلة مؤيدة للمبالغ والإيضاحات الواردة في القوائم المالية. بالإضافة إلى تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية المستخدمة بالإضافة إلى تقييم العرض العام للقوائم المالية.

##### دـ. الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع حسابات الصندوق

ستكون ديلويت آند توش وشركاهم محاسبون ومراجعون قانونيون مراجع الحسابات الخارجي للصندوق ويحتفظ مدير الصندوق بحق تغيير مراجع الحسابات وفقاً لما يراه مناسباً بعد أخذ موافقة مجلس إدارة الصندوق، ويكون لأعضاء مجلس إدارة الصندوق

الحق في رفض تعين مراجع الحسابات أو توجيهه مدير الصندوق لتغيير مراجع الحسابات المعين، في أي من الحالات الآتية:

- وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المنهي لمراجع الحسابات تتعلق بتأدية مهامه
- إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مستقلًا
- إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق العام مسجلًا لدى الهيئة
- إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض
- إذا طلبت الهيئة وفق لتقديرها المحسن تغيير مراجع الحسابات المعين فيما يتعلق بالصندوق.

## 29. أصول الصندوق

- أ. أصول الصندوق محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح الصندوق.
- ب. يجب على أمين الحفظ فصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.
- ج. تُعدّ أصول صندوق الاستثمار مملوكة لمالكي الوحدات في ذلك الصندوق مجتمعين (ملكية مشاعة)، ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغلو الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو أي مطالبة فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغلو الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكًا لوحدات في الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها وأفصح عنها في شروط وأحكام الصندوق.

## 30. الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى

- يستقبل مدير الصندوق شكاوى المستثمرين في الصندوق عن طريق وحدة خدمات العملاء على الرقم المجاني 8001245858 أو عن طريق الفاكس رقم 011/4600625 أو عن طريق المراكز الاستثمارية.
- في حالة طلب الجهات القضائية المختصة أو هيئة السوق المالية نتائج أي شكاوى صادرة عن أي مستثمر من المستثمرين في الصندوق، فعلى مدير الصندوق تزويدها بجميع المستندات المرتبطة بالموضوع.
- يزود مدير الصندوق المستثمرين بالإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى حال طلبها.

وفي حالة تعذر الوصول إلى تسوية أو لم يتم الرد خلال 15 يوم عمل، يحق للمشترك بإيداع شكاوه لدى هيئة السوق المالية- إدارة حماية المستثمر، كما يحق للمشترك بإيداع شكاوه لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمي من تاريخ إيداع الشكاوى لدى الهيئة، إلا إذا أخطرت الهيئة مقدم الشكاوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

## 31. معلومات أخرى

### أ. سياسات تعارض المصالح


سيتم تقديم السياسات والإجراءات المتعلقة بمعالجة تضارب المصالح عند طلبها بدون أي مقابل.

### ب. الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في الصناديق

تخضع شروط وأحكام الصندوق لأنظمة المملكة العربية السعودية السارية المفعول ولأي تعديلات لاحقة في المستقبل لتلك الأنظمة بما يتوافق مع الضوابط الشرعية المعتمدة لدى الراجحي المالية. ويحال أي نزاع ينشأ بين مدير الصندوق والمستثمرين إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

### ج. قائمة للمستندات المتاحة لمالكي الوحدات

لمالكي الوحدات الحق في الاطلاع على شروط وأحكام الصندوق وكل عقد مذكور في شروط وأحكام الصندوق، والقواعد المالية لمدير الصندوق.



د. أي معلومة أخرى معروفة، أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها - بشكل معقول - مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو مستشاروهم المهنيون، أو من المتوقع أن تتضمنها شروط وأحكام الصندوق التي سيتخذ قرار الاستثمار بناءً عليها لا يوجد.

هـ. أي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار وافقت عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارساته لا يوجد.

### 32. متطلبات المعلومات الإضافية

لا يوجد.

### 33. إقرارات من مالك الوحدات

لقد اطلعنا على شروط وأحكام الصندوق، وأقر/أقرنا بالموافقة على خصائص الوحدات التي اشتراكنا فيها.

الاسم

التوقيع

التاريخ

الراجحي المالية  
alrajhi capital

